مفهوم الصحابي عند الأصوليين وأثره

إعداد

م.د . نصر جاسم كاظم

الجامعة العراقية - كلية العلوم الإسلامية – قسم أصول الفقه

D.Naser Jasim Kadhum

Nasr_gasm1977@yahoo.com

Research Summary

This research in general, deals with determining the term "mental concept" Linked with the Special concept called "Alsahabi" to thescientists of principles of jurisprudence and What are the implications of that, "special concept" that called "Alsahabi"?

And the research will divided into two researches :

The first :

The meaning of the concept and its relationship with words related and the meaning of Alsahabi in language .

The second :

The impact of the concept in the definition of Alsahabi and the fact of that disagreement and its impact .

The Conclusion:

We explained the main research results.

الملخص:

يتناول البحث تحديد مصطلح "المفهوم الذهني" بشكل عام مع ربطه بالمفهوم الخاص لمسمى "الصحابي" عند علماء أصول الفقه وما هي الآثار المترتبة على ذلك "المفهوم الخاص" لمسمى "الصحابي".

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يقسم إلى مبحثين وكما يأتي:

المبحث الأول: معنى المفهوم وعلاقته بالألفاظ ذات الصلة ومعنى الصحابي في اللغة.

المبحث الثاني: اثر المفهوم في تعريف الصحابي وحقيقة الخلاف وأثره.

أما **الخاتمة:** فقد أبرزنا فيها أهم نتائج البحث

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة على رسول الله و على اله وصحبه وأزواجه وسلم تسليما كثيرا... وبعد

إن المطلع على شريعة الإسلام وما بينته من أحكام، كان لازما عليه ان يدرس منبع هذه الشريعة الغراء –الكتاب والسنة – ولما كان الصحابة ﷺ حملة الشريعة كان ولا بد من معرفتهم والإحاطة بأحوالهم، فكان لعلماء أصول الفقه الاهتمام البارز بدراسة مفهوم مسمى الصحابي وعلى من تطلق هذه التسمية لكي نعرف من خلالها حملة مصدري التشريع الإسلامي الكتاب الكريم والسنة النبوية المشرفة.

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في بيان المفهوم الذهني لمسمى الصحابي، وأثر ذلك المفهوم في إيجاد تعريف جامع مانع للصحابي في اصطلاح علماء الأصول، وبيان أثر هذا التعريف.

أسباب اختيار الموضوع:

١. قناعة الباحث بأهميته لاسيما وان الموضوع له أهمية كبيرة وعلاقة وثيقة بالمصدرين الرئيسين للتشريع الكتاب والسنة فمن كان صحابيا كانت روايته مقبولة وكان قوله حجة عند من يرى مذهب الصحابي حجة ومخصصا لعام الكتاب والسنة النبوية عند بعض العلماء.
٢. تداخل أراء العلماء في تعريف الصحابي أنتج اختلافا في نسبة التعريف الاصطلاحي لمسمى الصحاب عند جمهور أهل الأصول فمن جعل طريقة أهل الأصول في التعريف هي نفسها طريقة أهل الحديث ومن العلماء من جعل طريقة أهل الأصول مختلفة في تعريف الصحابي عن طريقة أهل الحديث فتحتم تحقيق صحة المذهب المختار في التعريف لأهل الأصول.
٣. لم أجد من ربط بين المفهوم بشكل عام ومسمى الصحابي وأثر ذلك المفهوم فيما اطلعت عليه من كتب.

لذلك كان اختياري للكتابة في هذه الموضوع فأسميته " مفهوم الصحابي عند الأصوليين وأثره ".

منهج البحث:

١. قمت بدراسة المفهوم بشكل عام مع دراسة مشكلة مفهوم الصحابي ثم دراسة معنى الصحابي في اللغة واصطلاح الأصوليين مع بيان تعريفات أهل الحديث لمسمى الصحابي لتعلقها بالموضوع ومناقشة أدلتهم وبيان المذهب الراجح في تعريف مسمى الصحابي.

٢. توثيق الآراء والتعاريف لكل مذهب من مصادرها الأصلية الخاصة بكل مذهب وإن لم أجد وثقتها من مصادر أخرى ولا سيما إن لم يكن لصاحب التعريف كتاب مطبوع، وعند التوثيق والإحالة اذكر اسم الكتاب والمؤلف وأرجي بطاقة الكتاب إلى قائمة المصادر طلبا للاختصار.

٣. أوردت الكثير من مصادر اللغة وذلك لأهميتها وعلاقتها بموضوع البحث.

٤. أوردت كلام بعض المعاصرين من العلماء لأهميته وأدخلته ضمن مناقشة الأدلة أو الترجيح وفي بعض الأحيان أعترض عليه، باعتراض ابتكره من نفسي.

٥. ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في متن البحث.

خطة البحث: اقتضت طبيعة البحث أن يكون مؤلفا من مبحثين وكما يأتي:

المبحث الأول: معنى المفهوم وعلاقته بالألفاظ ذات الصلة ومعنى الصحابي في اللغة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى المفهوم وعلاقته بالألفاظ ذات الصلة وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: التعريف بالمفهوم والألفاظ ذات الصلة.

المسألة الثانية: علاقة مفهوم كلمة (الصحابي) بالحقائق.

المطلب الثاني: معنى الصحابي في اللغة

المبحث الثاني: أثر المفهوم في تعريف الصحابي وحقيقة الخلاف فيه.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أثر المفهوم في تعريف الصحابي في اصطلاح أهل الأصول وأدلتهم.

المطلب الثاني: حقيقة الخلاف في مسمى الصحابي وأثره.

الخاتمة: وفيها ابرز نتائج البحث.

المبحث الأول

معنى المفهوم وعلاقته بالألفاظ ذات الصلة ومعنى الصحابي في اللغة

سأتناول في هذا المبحث معنى المفهوم بشكل عام مع بيان العلاقة بينه وبين التعريف والحقائق الثلاث –اللغوية والشرعية والعرفية – ثم أبين معنى كلمة الصاحب في اللغة من خلال مطلبين:

المطلب الأول: معنى المفهوم وعلاقته بالألفاظ ذات الصلة:

نبحث في هذا الموضع معنى المفهوم والفرق بينه وبين التعريف والمصطلح، وكذا بيان الفروق بينهما، مع بيان أنواع الحقائق الثلاث اللغوية والشرعية والعرفية وأيها تقدم عند التعارض مع بيان علاقتها بالمفهوم وذلك من خلال المسألتين الآتيتين:

المسألة الأولى: التعريف بالمفهوم والألفاظ ذات الصلة.

المسألة الثانية: علاقة مفهوم مسمى (الصحابي) بالحقائق.

المسألة الأولى: التعريف بالمفهوم والألفاظ ذات الصلة.

هناك مفاهيم مختلفة لما حولنا من الأشياء المادية أو المعنوية باعتبارات مختلفة، بحسب قناعات مسبقة ولدت هذا المفهوم أو ذاك، فما هو المفهوم؟

المفهوم في اللغة مأخوذ من الفعل فهم والفهم معرفتك الشيء بالقلب وفهمت الشيء أي عقلته وعرفته[1].

والمفهوم اصطلاحا: هو (المعنى الذهني الذي يثيره اللفظ في الأذهان، واللفظ دلالة كلامية عليه)[2].

فالمفهوم فكرة أو صورة عقلية تتكون من خلال الخبرات المتتابعة التي يمر بها الفرد سواء كانت هذه الخبرات مباشرة أم غير مباشرة، فعلى سبيل المثال: يتكون المفهوم الصحيح " للصلاة" من خلال أداء الصلاة على الوجه الصحيح، وكذلك يتكون مفهوم "الإنفاق في سبيل الله " لدى الشخص المسلم من خلال مواقف الحياة المختلفة. ويتسم كل مفهوم بمجموعة من الصفات والخصائص التي تميزه عن غيره،

(١) ينظر: لسان العرب، باب الفاء، مادة فهم (٣٩/ ٣٤٨١).

(٢) ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، تألف عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني، (٤٥)، هذا تعريف المفهوم عند المناطقة أما المفهوم عند الأصوليين أي ما صطلحوا عليه من مفهوم مخالفة وموافقة فلا تعلق له في بحثنا.

فمفهوم " الزكاة " يختلف مثلا عن مفهوم " الحج ". كما يشترك جميع أفراد المفهوم في الصفات والخصائص التي تميزه عن غيره من المفاهيم الأخرى، " فالركوع " مثلا أحد أفراد مفهوم الصلاة يختلف عن أحد أفراد مفهوم الحج "كالطواف" مثلا وتعتبر خاصيتا التجريد والتعميم من أهم خصائص المفهوم، فمفهوم " الإنفاق " مثلا من المفاهيم غير المحسوسة ويتجسد فيما يبذل من مال في سبيل الله وهو في الوقت نفسه مفهوم عام يشمل: الإنفاق بالمال أو الجهد أو الوقت(١).

إذن المفهوم معنى ذهني له أفراد منطبقة على معناه الذهني في الخارج وقد اصطلح علماء المنطق على الأفراد التي تنطبق على المفهوم بمصطلح " الماصدق" وهو أسم صناعي مأخوذ في الأصل من كلمة " ما " الاستفهامية، وكلمة "صدق " التي هي فعل ماض مأخوذ من الصدق فيقال على ماذا صدق هذا اللفظ ؟ فيقال: صدق على كذا وكذا(٢).

فالماصدق: (هو الفرد أو الأفراد التي ينطبق عليها اللفظ إذ يتحقق فيها مفهومه الذهني)(٣)، واللفظ بدوره ينقسم باعتبار المفهوم إلى: لفظ جزئي ولفظ كلي: فاللفظ الجزئي: وهو ما يثير في الذهن الصورة والصفات التي نعرفها عما يدل عليه هذا اللفظ فمثلا:"مكة ونهر الفرات، وعمر بن الخطاب" هذا مفهوم اللفظ، أما "مُا صَدقه" فهو مكة البلد الحرام نفسه، ونهر الفرات ذاته، وعمر بن الخطاب عينه(٤).

أما اللفظ الكلي: فهو الذي يثير في الذهن الصفات الأساسية الجوهرية التي يشترك فيها أفراد هذا الكلي، أي جميع "مُا صَدُقاته "، دون الصفات غير الأساسية وغير الجوهرية التي قد توجد في بعض الأفراد فقط، دون أن تختل دلالة اللفظ، ودون أن يختل انطباق المفهوم الذهني، مثل كلمة " مدينة " فهذا لفظ كلي يثير في الذهن فكرة عامة عن مساحة كبيرة من الأرض مرتبة على شكل هندسي من الأبنية والشوارع، وفيها سكان ونشاط اجتماعي، فضلا عن الفروق أو المزايا الخاصة بكل مدينة، فلفظ المدينة ينطبق على كل بلد فيه هذه الصفات العامة، والأماكن التي تنطبق عليها صفات المدينة؛ هي "ما صدقات" هذا اللفظ أي

---

(١) ينظر: مقال بعنوان: الفروق بين المفهوم والمصطلح والتعريف، د – أحمد إبراهيم خضر – مصر، موقع بوابتي، الرابط "http://www.myportail.com/actualites-news-web.

(٢) ينظر: ضوابط المعرفة (٤٦).

(٣) ضوابط المعرفة (٤٥).

(٤) ينظر: ضوابط المعرفة (٤٥).

المدينة[١]، ولو طبقنا المفهوم الجزئي والكلي لكلمة الصاحب؛ ولوجدنا المفهوم الجزئي فيه تتناوله كتب تراجم الصحابة والتي تعنى بذكر السيرة الذاتية لكل صحابي؛ فهي تمثل أي كتب التراجم "الماصدق" لكلمة "الصحابي "، أما المفهوم الكلي لكلمة الصحابي فهذا ما اعتنى به علماء الأصول وعلماء الحديث عند الكلام عن العدالة والتي تتضمن الكلام عن الصحابي كمصطلح عام لمدلول هذا اللفظ.

ولكي يجمع المفهوم أفراده التي ينطبق عليها ذلك اللفظ لا بد له من تعريف جامع لأفراد ذلك اللفظ مانع من دخول أفراد آخرين لألفاظ أخرى، كلفظ الصحابي ولفظ التابعي فلابد من تعريف يوضح حقيقة كل من المصطلحين حتى لا تتداخل ما صدقات الصحابي بما صدقات التابعي فما هو التعريف؟

التعريف: هو القول الشارح للمفرد المطلوب حصول صورته في الذهن، أو تمييزه عن غيره، ويسمى التعريف معرِّفا وقولا شارحا [٢].

فالعملية الفكرية التي تنتج المفهوم الذهني هي: لفظ، ثم تعريف، ثم تصور الماصدقات المنطبقة على ذلك التعريف فيتكون المفهوم عند سماع تلك الكلمة أي المصطلح على تعريفها.

وبما ان كلمة الصحابي هي اسم جنس لا وصف لمفهومه إلا الماهية الكلية، والتعريف من شأنه أن يبين الماهية للفظ الصحابي لا الأفراد الداخلة تحت هذا اللفظ؛ وان كان من لوازم صحة التعريف ان ينظر للأفراد من خلال إنتاج تعريف جامع لها مانع من دخول غيرها في التعريف [٣]؛ عندها تبرز مشكلة أخرى في إنتاج تعريف جامع لكل أفراد اللفظ مانع من دخول أفراد آخرين في التعريف الحقيقي لذلك المصطلح[٤]، وذلك من خلال الاعتراض على التعريف الذي يريد إظهار المفهوم على شكل ألفاظ مرتبة تعين السامع على إدراك المعنى المراد من ذلك المصطلح؛ وهذا ما نواجهه في تعريف الصحابي ومطابقته

---

(١) ينظر: ضوابط المعرفة (٤٥-٤٦).

(٢) ينظر: المصدر السابق (٥٩).

(٣) ينظر: حاشية العطار مع تقرير الشربيني (٢/ ١٩٩،١٩٦).

(٤) المقصود بالتعريف الحقيقي: هو تفصيل المفاهيم الموجودة ما صدقتها في الخارج: و شروط صحة التعريف الحقيقي أربعة: ١- ان يكون التعريف جامعا لكل فرد من أفراد المعرَّف ٢- ومانعا من دخول فرد من غير المعرف فيه ٣- وألا يستلزم المحال كالدور والتسلسل واجتماع النقيضين،٤- وان يكون التعريف أوضح من المعرف/ ينظر رسالة في علم آداب البحث والمناظرة، لمحمد محي الدين عبد الحميد (٥٤-٥٩).

لأفراده الموجودين في الخارج وعدم انطباقه، وتبرز أهمية التعريف عندما يكون اللفظ " المصطلح " له أثر وثمرة فالصحابي له أثر في العدالة وله ثمره في قبول الرواية التي هي الجزء الثاني من التشريع فالتشريع كتاب وسنة والرواية هي ركن السنة التي منها استمددها وبها يعرف صحيحها من سقيما، وكذلك في اعتبار قول الصحابي احد المصادر المعتبرة في الاحتجاج والمصلح عليه عند أهل الأصول بقول الصحابي أو بمذهب الصحابي الذي يقودنا إلى مسألة أخرى أصولية وهي جواز تخصيص النص العام بقول الصحابي من عدمه؛ لذلك كان التعريف بالصحابي له ميزه خاصة قد تجاذبته مفاهيم عديدة عبر تعريفات مختلفة تهدف لخدمة الشريعة من خلال بيان ذلك المفهوم، وقد اختلفت الألفاظ في التعبير عن مفهوم الصحابي نظرا لاختلاف الحقائق في تعيين المراد من كلمة الصاحب هل هي الحقيقة اللغوية أي الاستعمال اللغوي أو العرفي للكلمة أو بعض النصوص الشرعية التي تثني على الصحابة بمعنى ان عدم وجود حقيقة شرعية استعمالية توضح معنى الصاحب بشكل واضح هي التي جعلت العلماء يختلفون في المراد من كلمة الصاحب وعليه اختلفت مفاهيمهم تجاه المعنى المراد من مسمى الصاحب مما أدى لاختلاف العبارة في تعريف مسمى الصحابي؛ وعليه فلابد من دراسة الحقائق الثلاث اللغوية والشرعية والعرفية لمعرفة مدى تأثيرها بمفهوم كلمة (الصحابي) في تعريف مصطلح الصحابي عند أهل الأصول.

المسألة الثانية: علاقة مفهوم مسمى (الصحابي) بالحقائق.

من المعلوم ان اللفظ العربي يتردد بين أصل الوضع والاستعمال، وينقسم استعمال اللفظ إلى: استعمال حقيقي ومجازي: فالاستعمال الحقيقي: إما أن يطابق المعنى الوضعي وهو المسمى بالحقيقة اللغوية، أو فيه نقل عن المعنى الوضعي لأصل اللفظ: فإن كان الناقل عن المعنى الشرع سميت بالحقيقة الشرعية، وإن كان الناقل العرفُ سميت بالحقيقة العرفية: وهذه الأخيرة ان كان النقل بالعرف العام سميت حقيقة عرفية عامه، وان كان النقل بالعرف الخاص سميت الحقيقة عرفية خاصة: فتلخص لدينا ثلاثة حقائق: لغوية، وشرعية، وعرفية(عامة وخاصة)، ولكي نتعرف على العلاقة بين الحقائق الثلاث ومفهوم كلمة الصحابي لابد من تعريف كل حقيقة.

الحقيقة في اللغة: (ما أقر في الاستعمال على أصل وضعه، والمجاز ما كان بضد ذلك)[1].

(١) لسان العرب لابن منظور باب الحاء مادة حقق (١١/ ٩٤٢).

أما في اصطلاح الأصوليين فهي: اللفظ المستعمل فيما وضع له في العرف الذي وقع به التخاطب [١].

وتنقسم الحقيقة إلى ثلاثة أقسام:

أولا: حقيقة لغوية: وهو اللفظ المستعمل فيما وضع له أولاً كلفظ الأسد: لذلك الحيوان المفترس.

ثانيا: حقيقة شرعية: وهذه الحقيقة لها تفسيران الأول: هو غلب استعمال اللفظ عند أصحاب الشريعة كلفظ الصلاة عند إطلاقه في الشرع يفهم منه الأفعال المخصوصة التي تؤدى في الصلاة وهذا التفسير للحقيقة الشرعية لا خلاف فيه[٢].

التفسير الثاني للحقيقة الشرعية: (أن يقال: إن صاحب الشرع وضع هذه الألفاظ لهذه العبارات)[٣] وفي هذه المسألة أقوال ثلاثة الأول: لم يضع صاحب الشرع شيئا وإنما استعمل الألفاظ في مسمياتها اللغوية ودلت الأدلة على ان تلك المسميات لابد معها قيود زائدة حتى تصير شرعية، والقول الثاني: ان هذه الألفاظ الشرعية هي مولود جديد فلا بد له من لفظ يدل عليه والقول الثالث: ان اللفظ استعمل على سبيل المجاز[٤].

ثالثا: حقيقة عرفية: وتنقسم بدورها إلى:

عامة: وهي (التي يغلب استعمالها في غير مسماها اللغوي، فإن الدابة اسم لمطلق ما دب فقصرها على الحمار في ارض مصر أو الفرس بأرض العراق وضع آخر، وهو حقيقة عرفية مجاز لغوي)[٥].

---

(١) ينظر: شرح تنقيح الفصول للقرافي (ت٦٨٤هـ) (٤٠-٤١) هذا تعريف القرافي وقال شارحا للتعريف: (وقولي في العرف الذي وقع به التخاطب: ليشمل الحقائق الأربعة.... بخلاف لو قلت: هو اللفظ المستعمل فيما وضع له أولاً تناول الحقيقة اللغوية فقط...) المصدر السابق (٤١).

(٢) ينظر: المصدر السابق (٤١).

(٣) المصدر السابق (٤١).

(٤) تنظر: الأقوال بالتفصيل: المصدر السابق (٤١-٤٢).

(٥) المصدر السابق (٤٢).

خاصة: (سميت خاصة لاختصاصها ببعض الطوائف بخلاف الأولى عامة مثل الجوهر والعرض للمتكلمين...)[١].

التعارض بين الحقائق: ومن المعلوم عند تفسير الألفاظ نحتاج إلى الحقائق الثلاث اللغوية والشرعية والعرفية، فالحقيقة الشرعية هي المقدمة في فهم النصوص والألفاظ ثم العرفية العامة عند جمهور الأصوليين إلا الحنفية فإنهم قدموا اللغوية على الشرعية [٢].

مشكلة مفهوم الصحابي تتجاذب بين حقيقتين لغوية وعرفية عامة ولا توجد في المسالة حقيقة شرعية نعم توجد نصوص قطعية الدلالة من الكتاب والسنة تبين فضل الصحابة وعدالتهم، لكن لا توجد نصوص صريحة في وصف أو تعريف لمسمى الصحابي مما أدى إلى مشكلة في تعريف الصحابي بل في شرح بعض التعاريف المتقدمة وإضافة قيود جديدة للتعريف لتلافي الاعتراض، وذلك لان إبراز المفهوم في قالب الألفاظ يتطلب مهارة ودربة في علم اللغة والعرف الاستعمالي؛ فقد يكون المفهوم واضح عند صاحب التعريف لكن يعرض عليه بعض الأفراد التي تُشكل على مضمون التعريف هل هي داخلة فيه ؟ أو لا؟ وذلك بسبب قلة تلك الحالات وغرابتها كما فيمن رأى النبي ﷺ بعد موته وهو مسجى قبل دفنه[٣] فهل يصدق عليه تعريف كلمة الصحابي مثلا. هذا ما سنحاول تناوله لاحقا عند الكلام عن مذاهب العلماء في تعريف الصحابي اصطلاحاً.

(١) الأقوال بالتفصيل (٤٢).

(٢) ينظر: شرح الكوكب المنير: (٣/ ٤٣٤-٤٣٦).

(٣) (كما وقع لأبي ذؤيب الهذلي الشاعر إن صح) فتح الباري (١/ ٥).

المطلب الثاني: معنى الصحابي في اللغة.

الصحابي مشتق من الفعل (صحب) وهناك معان عدة لهذا الفعل في كتب اللغة يهمنا منها معنيين يدور حولهما بحثنا الأول: هو مطلق الصحبة طال وقتها أو قصر والمعنى الثاني: هو طول الصحبة بمعنى طول الملازمة، هذا في الجملة وفيما يأتي تفصيل للمعاني الواردة لكلمة صحب في اللغة وكما يأتي:

١. مقارنة الشيء ومقاربته: قال ابن فارس[١] (الصاد والحاء والباء أصلٌ واحدٌ يدلُّ على مقارَنة شيءٍ ومقاربته. من ذلك الصَّاحب والجمع الصَّحْب، كما يقال راكبٌ ورَكْبٌ. ومن الباب: أصحب فلانٌ، إذا انقاد. وأَصْحَبَ الرَّجُل، إذا بلغَ ابنُهُ. وكلُّ شيءٍ لاءم شيئاً فقد استصحبه. ويقال للأديم إذا تُرِكَ عليه شَعَرُه مُصْحَبٌ. ويقال أَصحبَ الماءُ، إذا علاهُ الطُّحْلَب)[٢].

(وكل شيءٍ لاءم شيئاً فقد استَصْحَبَه. قال:

إن لـــكَ الفَضْـــلَ عـــلى صـــاحبي... والمِســـكُ قـــد يَستَصـــحِبُ الرَّامِكـــا[٣]

ويقال جلد مُصحب: إذا كان عليه شعرهُ وصُوفه)[٤].

٢. الملازم بالبدن أو الملازم بالعناية والاهتمام: قال الراغب الاصبهاني[٥]: (الصاحب الملازم إنسان كان أو حيواناً أو مكاناً أو زماناً ولا فرق بين أن تكون مصاحبته بالبدن وهو الأصل والأكثر أو بالعناية والهمة وعلى هذا قال: لئن غبت عن عيني لما غبت عن قلبي ولا يقال في العرف إلا لمن كثرت

---

(١) ابن فارس: هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء بن محمد بن حبيب الرازي اللغوي كان إماماً في علوم شتى وخصوصا اللغة فإنه أتقنها وألف كتابه المجمل في اللغة توفي بالري سنة (٣٩٠هـ) تنظر ترجمة: وفيات الأعيان وأنباء الزمان (١/ ٩٣- ٩٥)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (ت٣٩٥هـ) مادة (صحب)(٣/ ٣٣٥)

(٣) الرّامِك: (نوع من الطيب رديء خسيس) تاج العروس للزبيدي(ت١٢٠٥هـ) (مادة صحب) (٣/ ١٨٥)

(٤) كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي(ت١٧٥هـ) مادة (صحب)(٣/ ١٢٤-١٢٥) وينظر: المحكم لابن سيده(ت٤٥٨هـ)، مادة (صحب)، (٣/ ١٦٦)، وينظر مختار الصحاح للرازي(ت ٦٦٦هـ) (باب الصاد، مادة صحب) (ص١٥٠).

(٥) الراغب الأصبهاني: هو أبو القاسم حسين بن محمد بن الفضل الأصفهاني أو الأصبهاني المعروف بالراغب النحوي اللغوي المفسر، من مصنفاته " مفردات ألفاظ القران " و" الذريعة في مكارم الشريعة " توفي سنة ٥٠٠ وقيل ٥٠٢ وقيل غير ذلك/ تنظر ترجمته في الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة (١/ ٧٩٣-٨٠٣)

ملازمته ويقال للمالك الشيء: هو صاحبه وكذلك لمن يملك التصرف فيه...)[١]، فكل شيءٍ لازم شيئاً فقد استصحبه[٢].

٣. مطلق الملازمة سواء قلة أو كثرت: فالصاحب (.... مشتق من الصحبة وهي وإن كانت تعم القليل والكثير لكن العرف خصصها لمن كثرت ملازمته وطالت صحبته)[٣]، (والصّحابة بالفتح: جمع صاحبٍ، وهي في الأصل: مصدر بمعنى الصُحبة...)[٤] ومن المعلوم ان المصدر لا يرتبط بزمان فالصحبة تصح بأي قدر من الزمان.

ولعل هذا المعنى والذي قبله هو الذي جعل علماء الأصول يختلفون في المعنى اللغوي لكلمة الصاحب فمنهم من جعل طول المصاحبة هو المراد من أصل الوضع لكلمة الصاحب وهذا ما ذهب إليه ابن السمعاني[٥] بقوله: (فهو من حيث اللغة والظاهر يقع على من طالت صحبته مع النبيﷺ ، وكثرت مجالسته له.)[٦] وهذا ما ذهب إليه الشوكاني[٧] حيث قال: (وإن كانت اللغة تقتضي أن الصاحب هو من كثرت ملازمته...)[٨].

---

(١)المفردات في غريب القران للراغب الأصبهاني (ت٥٠٢هـ)(كتاب الصاد مادة صحب) (٢/ ٣٦١)، وينظر الكليات للكفوي(ت١٠٩٤هـ) (مادة الصاحب) (ص٥٥٧)

(٢) ينظر: تهذيب اللغة لابي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت٣٧٠هـ) (مادة صحب)(٤/ ٢٤٠٠)

(٣) الكليات للكفوي (ص٥٥٨)

(٤) منال المطالب في شرح طول الغرائب لابن الأثير(٦٠٦هـ) (ص٩٣)

(٥) ابن السمعاني: هو أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني التميمي المروزي، ولد سنة (٤٢٦هـ) و كان إمام وقته في مذهب أبي حنيفة ثم انتقل إلى مذهب الشافعي صنف كتاب "قواطع الأدلة " في أصول الفقه توفي سنة (٤٨٩هـ)،تنظر ترجمته: شذرات الذهب (٥/ ٣٩٣-٣٩٤)، طبقات الشافعية (٥/ ٣٣٥)

(٦)قواطع الأدلة في أصول الفقه للإمام أبي المظفر السمعاني (ت٤٨٩هـ)، (٢/ ٤٨٦)، وينظر: البحر المحيط للزركشي (ت٧٩٤هـ) (٤/ ٣٠١)

(٧) الشوكاني: هو محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن ولد سنة (١١٧٣هـ) في شوكان باليمن، كان يحرم التقليد من مصنفاته " نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار " في فقه الحديث " وإرشاد الفحول " في أصول الفقه توفي سنة (١٢٥٠هـ)/ تنظر ترجمة الأعلام للزركلي (٦/ ٢٩٨)

(٨)إرشاد الفحول للشوكاني(ت١٢٥٠هـ) (١/ ٣٤٢)

وذهب أبو نصر ابن القشيري[١] إلى أن معنى الصاحبي في اللغة يراد منه مطلق الصحبة فقال: (ولفظ الصحابي من الصحبة فكل من صحبه ﷺ لحظة يطلق عليه اسم الصحابي لفظاً، غير أن العرف اقترن به، فلا يطلق هذا اللفظ إلا على من صحبه مدة طالت صحبته فيها.....)[٢].

٤. المعاشر والمرافق: جاء في لسان العرب (...وصاحبه: عاشره. والصاحب: المعاشر)[٣] جاء في المعجم الوسيط (الصاحب: المرافق)[٤].

٥. الانقياد: ومنه: (قد أصحب البعيرُ والدابة: إذا انقاد بعد صعوبة)[٥]، (وأصحب له الرجل والدابة إذا انقاد له ومعناه دخل صحبته بعد أن كان نافرا عنه أو صار ذا صاحب وهو الانقياد بعد خلوه منه...)[٦] ومنه (هل أنت مُصحِبِيّ إلى مكان كذا وكذا، أي هل أنت ذاهبٌ معي إليه)[٧].

٦. المانع والمناصر: (قال الفراء[٨] في قوله جل وعز: " ولا هم منا يصحبون " قال: يعني الآلهة لا تمنع أنفسها ولا هم منا يصحبون يعني يجارون أي الكفار، ألا ترى أن العرب تقول: أنا جارٌ لك، ومعناه

---

(١) ابو نصر: هو عبد الرحيم بن الإمام شيخ الصوفية أبي القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري النيسابوري، النحوي المتكلم، لازم إمام الحرمين وحصل طريقة المذهب والخلاف توفي سنة(٥١٤ هـ)/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٢٤)

(٢) البحر المحيط للزركشي (٤/ ٣٠٢)، وهذ الخلاف ليس في الاصطلاح إنما في تحديد المعنى اللغوي لكلمة صحب.

(٣) المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المُرسي المعروف بابن سيده (ت٤٥٨هـ)، (مادة صحب)(٣/ ١٦٦)،وينظر:لسان العرب لابن منظور(ت٧١١هـ)، (مادة صحب)(٤/ ٢٤٠٠)، وينظر تاج العروس للزبيدي (مادة صحب)(٣/ ١٨٥).

(٤) المعجم الوسيط (مادة صحبه) (ص٥٠٧).

(٥) إصلاح المنطق لأبن السّكيت (ت٢٤٤هـ) (ص٢٤٩)، وينظر: المشوف المنعم في ترتيب الإصلاح على حروف المعجم، لأبي البقاء عبدالله بن الحسين العُكبري الحنبلي (ت٦١٦هـ) (مادة صحب) (١/ ٤٤٢).

(٦) أساس البلاغة للزمخشري (ت٥٣٨هـ) (١/ ٥٣٧).

(٧) كتاب الجيم لأبي عمرو الشيباني (٢/ ١٨٠).

(٨) الفراء: هو يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الأسدي ذو التصانيف صاحب الكسائي أطلق عليه بعضهم لقب: أمير المؤمنين في النحو صنف كتاب " معاني القران " توفي سنة (٢٠٧هـ)، تنظر ترجمته: الموسوعة الميسرة في ترجمة أئمة التفسير: (٣/ ٢٨٨٨-٢٨٩٢).

أجيرك وأمنعك، فقال: يصحبون بالإجارة، وقال قتادة[١]: لا يصحبون من الله بخير. وقال أبو عثمان المازني[٢]: أصحبت الرجل أي منعته.... وقال غيره: هو من قولك صحبك الله أي حفظك وكان لك جارا)[٣].

(١) قتادة: هو أبو الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي البصري ولد سنة (٦٠هـ) كان تابعيا وعالما كبيرا توفي سنة (١١٧هـ)، تنظر ترجمته: طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي (٨٩)، وفيات الأعيان (٤/ ٨٥-٨٦).

(٢) أبو عثمان المازني: هو بكر بن محمد (بن عدي وقيل بن بقي وقيل بن عثمان) النحوي البصري من مصنفاته "التصريف" و" ما تلحن فيه العامة " و " العروض " توفي سنة ٢٤٧ وقيل٢٤٨ وقيل٢٤٩، تنظر ترجمته: تاريخ بغداد (٧/ ٥٧٩-٥٨٠)، الموسوعة الميسرة (١/ ٥٧٢-٥٧٧).

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (٣٧٠هـ) (مادة صحب) (٤/ ٢٦٢-٢٦٣).

المبحث الثاني

أثر المفهوم في تعريف الصحابي وحقيقة الخلاف فيه.

نبحث في هذا الموضع علاقة المفهوم بخلاف العلماء في تعريف مسمى الصحابي وكيف انقسمت مذاهبهم بحسب المفهوم الموجود عند كل مُعرِّفٍ لمسمى الصحابي مع بيان أدلتهم ومنا قشتها والراجح منها وبيان حقيقة الخلاف في هذه المسألة وبيان ثمرته وذلك من خلال مطلبين:

المطلب الأول: أثر المفهوم في تعريف الصحابي في اصطلاح أهل الأصول وأدلتهم.

المطلب الثاني: حقيقة الخلاف في مسمى الصحابي وأثره.

المطلب الأول: أثر المفهوم في تعريف الصحابي في اصطلاح أهل الأصول وأدلتهم.

اتفق العلماء على صحة الصحبة على من تنطبق الكلمة عليه في الاستعمال العرفي وهم جمهور الصحابة من المهاجرين والأنصار والذين غزوا معه الغزوات[١]، وكذلك لا خلاف بين العلماء في أن مراتب الصحابة تختلف فمطلق الصحبة لا تعني تساوي مراتبهم [٢]، وكذلك اتفقوا على ان من صاحب النبي ﷺ ساعة أو رآه ولو مرة مع إيمانه به هو أفضل مرتبة من التابعين قال أبو الحسن الأشعري [٣]: (وأجمعوا على أن الخيار بعد العشرة في أهل بدر من المهاجرين والأنصار على قدر الهجرة والسابقة، وعلى أن كل من صحب النبي ﷺ ولو ساعة، أو رآه ولو مرة مع إيمانه به وبما دعا إليه أفضل من التابعين بذلك)[٤].

---

(١) ينظر: تحقيق منيف الرتبة للعلائي (٤٤-٤٥).

(٢) قال ابن حجر: (لا خفاء برجحان رتبة من لازمه ﷺ وقاتل معه أو قتل تحت رايته على من لم يلازمه أو لم يحضر معه مشهدا وعلى من كلمه يسيرا أو ماشاه قليلا أو رآه على بعد أو في حال الطفولية، وإن كان شرف الصحبة حاصلا للجميع)شرح النخبة (١١٢).

(٣) أبو الحسن الأشعري: هو الإمام المتكلم علي بن إسماعيل بن أبي بشر يرجع نسبه إلى الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري ﷺ، بصري السكن ولد سنة (٢٦٠هـ) صاحب التصانيف في الرد على الملحدة وغيرهم توفي ببغداد سنة (٣٢٤هـ) وقيل غير ذلك/ تنظر ترجمته: تاريخ بغداد (١٣/ ٢٦٠) ومقدمة تحقيق كتاب رسالة إلى أهل الثغر لأبي الحسن الأشعري تحقيق عبدالله شاكر محمود الجنيدي.

(٤) رسالة إلى أهل الثغر لأبي الحسن الأشعري (٣٠٢).

لكنهم مع إقرارهم واتفاقهم على أفضلية من رآه وجالسه مدة يسيرة أو رآه من بعيد ولم يجالسه، أو جالسه ولم يأخذ العلم عنه ولم يروي عنه ولو حديثا وحداً اختلفوا في إدخاله ضمن الصحبة الحقيقية، وكذلك اختلفوا فيمن رأى النبي ﷺ وهو ميت مسجى قبل دفنه، ومن حنكه النبي ﷺ وهو طفل صغير مع إثباتهم لشرف منزلة الرائي.

فالمشهور في هذه المسألة أن مذهب جمهور الأصوليين تعريف الصحابي بالمعنى العرفي أي بمن طالت صحبته ولا يعتدون بمجرد الرؤيا أو اللقاء اليسير، أما جمهور المحدثين فالمعتبر عندهم مجرد اللقيا وان لم تتخللها طول صحبة، لكن في هذه النسبة لجمهور الأصوليين نظر فهناك نُقولات مختلفة بين العلماء مؤيدة لهذه النسبة وأخرى تنفي هذه النسبة بل وتجعل المعنى الذي ذهب إليه أهل الحديث في مطلق الصحبة هو مذهب جمهور الأصوليين؛ فهذا الإمام الزركشي[١] عندما يعرف الصحابي فيقول (... فمن الصحابي؟ قلنا: اختلفوا فيه فذهب الأكثرون إلى أنه من اجتمع – مؤمنا بمحمدٍ ﷺ- وصحبه ولو ساعة...)[٢] وكذا نسبه الشوكاني بقوله: (فذهب الجمهور إلى أنه من لقي النبي ﷺ مؤمنا به ولو ساعة، سواء روى عنه أم لا)[٣].

وذهب ابن السمعاني إلى أن نسبة التعريف لمعنى الصحابي على المعنى العرفي -وهو طول المصاحبة- هي طريقة الأصوليين [٤]. كما جاءت هذه النسبة في كتاب مسلم الثبوت حيث قال ابن عبد الشكور[٥]: (الصحابي عند جمهور الأصوليين: مسلم طالت صحبته مع النبيﷺ...)[٦] وكذلك قال بنسبة هذا التعريف

---

(١) الزركشي: هو بدر الدين أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله التركي الأصل المصري المنشئ الزركشي الشافعي، ولد سنة (٧٤٥هـ) عني بالفقه والأصول والحديث صنف " البحر المحيط " في أصول الفقه توفي بالقاهرة سنة (٧٩٤)/ تنظر ترجمته: الدرر الكامنة (٣/ ٣٩٧-٣٩٨)، شذرات الذهب (٨/ ٥٦٨-٥٧٣).

(٢) البحر المحيط للزركشي (٤/ ٣٠١).

(٣) إرشاد الفحول للشوكاني (٣٤١).

(٤) ينظر: قواطع الأدلة: (٢/ ٤٨٦-٤٨٧)، والبحر المحيط للزركشي (٤/ ٣٠١).

(٥) ابن عبد الشكور: هو محب الله بن عبد الشكور البهاري الهندي قاض من الأعيان من كتبه " مسلم الثبوت" في اصول الفقه و" سلم العلوم " في المنطق توفي سنة (١١١٩ هـ)/ تنظر ترجمته: الأعلام للزركلي (٥/ ٢٨٣).

(٦) فواتح الرحموت للكنوي (ت١٢٢٥هـ) بشرح مسلم الثبوت لابن عبد الشكور (ت١١١٩هـ) (٢/ ١٩٦).

لجمهور الأصوليين أبو الخطاب الكلوذاني[١] الحنبلي بقوله: (وقال أكثر العلماء: لا يقع هذا الاسم إلا على من أطال المكث معه على وجه التتبع له)[٢] وكذلك نسبة للجمهور ابن الهمام الحنفي[٣]، لكن أصبح عرفا خاصا لدى علماء الأصول في هذه المسألة عندما يتكلمون في مصطلح الصاحب يقولون طريقة المحدثين ويعنون مطلق الرؤيا وطريقة الأصوليين ويعنون صحبة مع طول ملازمه، وعليه فلا بد من تقصي مذاهب العلماء في تعريف الصاحب في الاصطلاح لنعرف ما هو مذهب جمهور الأصوليين في تعريفه وما هي أدلتهم ومناقشتها مع بيان الراجح منها وعليه سأتناول كل ما استقرئته في هذه المسألة حتى أقوال المحدثين وذلك لتداخل المذاهب بين المحدثين والأصوليين وسيكون تقسيم المذاهب من خلال أثر المفهوم في صياغة التعريف؛ فقد دارت مذاهب العلماء في تعريف كلمة الصحابي لإيضاح المعنى الحقيقي لهذه الكلمة وما يتبعه من أثار لذلك التعريف على مفاهيم أربعة رئيسية في الجملة هي: مفهوم الرؤيا مع المعنى اللغوي للصحبة، ومفهوم المعنى العرفي للصحبة، ومفهوم المعاصرة، ومفهوم العرف الخاص؛ ومن هذه المفاهيم تنوعت مذاهب العلماء في تعريف مصطلح الصحابي مع اتفاقهم على شرط إيمان الصحابي في صحة الصحبة وكما يأتي:

المفهوم الأول: الرؤيا مع المعنى اللغوي لكلمة الصاحب: أنتج لنا هذا المفهوم أربعة مذاهب:

المذهب الأول: مطلق الرؤيا أو مطلق الصحبة: وهذا مذهب جمهور المحدثين وكثير من الأصوليين: فيعرفون الصحابي بأنه: (من لقي النبي ﷺ مؤمنا به ولو ساعة، سواء روى عنه أم لا)[٤]، وهذا

(١) الكلوذاني: هو أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني البغدادي الحنبلي ولد سنة (٤٣٢هـ)، درس الفقه على القاضي أبي يعلى من تصانيفه " الهداية " في الفقه و"التمهيد" في أصول الفقه توفي سنة (٥١٠هـ) ودفن بجانب قبر الإمام أحمد/ تنظر ترجمته: ذيل طبقات الحنابلة (١/ ٢٧٠).

(٢) التمهيد للكلوذاني (٣/ ١٧٣).

(٣) ينظر: تيسير التحرير (٣/ ٦٦)، وابن الهمام: هو كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السيواسي الإسكندري المعروف " بابن الهمام " الحنفي ولد سنة(٧٠٩هـ) كان علامة في الفقه والأصول والنحو وغيرها من كتبه " شرح الهداية " و" والتحرير في أصول الفقه " توفي سنة (٨١٦ هـ)/ ينظر ترجمته: شذرات الذهب (٩/ ٤٣٧-٤٣٩).

(٤) إرشاد الفحول (٣٤١).

مذهب الإمام مالك[١] و الإمام أحمد[٢]، وعامة الحنابلة[٣]، وهو ظاهر مذهب الامدي[٤] الشافعي ونسبه لأكثر الشافعية بقوله: (فذهب أكثر أصحابنا وأحمد بن حنبل إلى ان الصحابي: من رأى النبي ﷺ، وإن لم يختص به اختصاص المصحوب ولا روى عنه، ولا طالت مدة صحبته)[٥]، وهو مذهب ابن الحاجب المالكي[٦].

---

(١) نسبه للإمام مالك ابن تيمية حيث قال: (وقال مالك: من صحب رسول الله ﷺسنة أو شهرا أو يوما أو رآه مؤمنا به فهو من الصحابة، له من الصحبة بقدر ذلك؛ وذلك أن لفظ الصحبة جنس تحته أنواع، يقال صحبه شهرا، وساعة) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٠/ ١٦٥). والإمام مالك هو حجة الأمة إمام دار الهجرة أبو عبدالله مالك بن انس بن مالك الأصبحي المدني صاحب الموطأ ولد سنة (٩٣هـ) تأهل للفتيا وله احدى وعشرون سنة مات سنة (١٧٩هـ) ودفن في البقيع/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٨-١٣٥).

(٢) الإمام أحمد: هو الإمام المبجل أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ولد سنة (١٦٤هـ) قال عنه أبو داود السجستاني: " لقيت مائتين من مشايخ العلم فما رأيت مثل أحمد بن حنبل توفي سنة (٢٤١هـ)/ تنظر ترجمته: حلية الأولياء (٩/ ١٦).

(٣) ينظر: العدة للقاضي أبي يعلى (ت٤٥٨هـ) (٣/ ٩٨٧-٩٨٨)، والتمهيد للكلوذاني (٣/ ١٧٢-١٧٣) والواضح لابن عقيل الحنبلي (ت٥١٣هـ)، (٥/ ٥٩-٦٤)،وروضة الناظر لابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ) (١١٤)، والبلبل في أصول الفقه المعروف (بمختصر الطوفي) للطوفي الحنبلي (ت٧١٦هـ) (٦٢)،قواعد الأصول ومقاعد الفصول مختصر تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل لصفي الدين عبد المؤمن بن كمال الدين عبدالحق البغدادي الحنبلي، (٤٤)،والمسودة:(٢٩٢)، وأصول الفقه لابن مفلح الحنبلي (ت٧٦٣هـ) (٢/ ٥٧٨)، والتحبير شرح التحرير للمرداوي الحنبلي (ت٨٨٥هـ) (٤/ ١٩٩٦)، وشرح الكوكب المنير لابن النجار (ت٩٧٢هـ) (٢/ ٤٦٥).

(٤) الامدي: هو علي بن ابي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الإمام سيف الدين الامدي الأصولي المتكلم كان على مذهب الحنابلة ثم انتقل إلى مذهب الشافعية من كتبه "الإحكام في أصول الأحكام "في اصول الفقه و"إبكار الأفكار" في أصول الدين توفي بدمشق سنة(٦٣١هـ)/ تنظر ترجمته:طبقات الشافعية(٨/ ٣-٦-٣٠٧)، شذرات الذهب (٧/ ٢٥٣،٢٥١).

(٥) الإحكام للأمدي (٢/ ١١٢)، وينظر: رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، لتاج الدين السبكي (ت٧٧١هـ) (٢/ ٤٠٢).

(٦) ينظر: مختصر منتهى السّول والأمل في علمي الأصول والجدل (المعروف بمختصر ابن الحاجب) لابن الحاجب (ت٦٤٦هـ) (١/ ٥٩٩-٦٠٠)، وابن الحاجب: هو أبو عمر عثمان بن عمر بن أبي بكر المصري الفقيه المالكي المعروف بابن الحاجب ولد سنة (٥٧٠هـ) كان والده حاجبا للأمير عز الدين موسك الصلاحي، توفي في الإسكندرية سنة (٦٤٦هـ)/ تنظر ترجمته: وفيات الأعيان (٣/ ٢٤٨).

وقال السبكي[١] معلقا على تعريف ابن الحاجب: (وما ذهب إليه من أن الصحابي من رأى وإن لم يَرْو ولم تطل، هو رأي ذوي الحق من الشافعية وغيرهم)[٢] وهو مذهب ابن الساعاتي الحنفي [٣]، و الإمام ابن حزم الظاهري[٤]، و الشوكاني[٥]، وهو مذهب جمهور أهل الحديث [٦]: قال علي ابن المديني[٧]: (من صحب النبي ﷺ، أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي ﷺ)[٨] قال الإمام البخاري[٩] (ومن صحب

(١) السبكي: هو تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي ولد بالقاهرة سنة (٧٢٧هـ) ثم رحل إلى دمشق وقرأ على المزي ولازم الذهبي وتخرج به من مصنفاته " رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب " و "جمع الجوامع " كلاهما في أصول الفقه مات بالطاعون سنة (٧٧١)/ تنظر ترجمته: شذرات الذهب (٨/ ٣٧٦-٣٨٠).

(٢) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، لتاج الدين ابن السبكي(٢/ ٤٠٣).

(٣) ينظر: نهاية الوصول لابن الساعاتي الحنفي (ت٦٩٤هـ) (١/ ٣٥٣-٣٥٤)، وابن الساعاتي: هو مظفر الدين أحمد بن على بن ثعلب المعروف بابن الساعاتي البعلبكي الأصل البغدادي مولدا ومنشأ، الحنفي، من مؤلفاته " مجمع البحرين" في الفقه توفي سنة(٦٩٤هـ)/ تنظر ترجمته معجم الأصوليين (١/ ١٧٠-١٧١).

(٤) هو الإمام أبو محمد، علي ابن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي، الفقيه الحافظ، المتكلم، الأديب، الوزير الظاهري، صاحب التصانيف ولد أبو محمد بقرطبة في سنة ٣٨٤هـ، قيل: إنه تفقه أولا للشافعي، ثم أداه اجتهاده إلى القول بنفي القياس كله جليه وخفيه، والأخذ بظاهر النص من مصنفاته "المحلى " في الفقه " الإحكام في أصول الأحكام" في أصول الفقه توفي في شعبان سنة ٤٥٦هـ/ تنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٨٤-٢١٢)، البداية والنهاية(١٥/ ٧٩٥-٧٩٦).

(٥) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٤٠٦هـ) (٥/ ٨٩)، وينظر: إرشاد الفحول للشوكاني (٣٤١-٣٤٢).

(٦) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (ت٨٥٢هـ) (١/ ٤).

(٧) ابن المديني: هو أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر السعدي مولاهم المدني ثم البصري، من شيوخ البخاري ولد سنة (١٦١هـ) قال عنه الإمام البخاري:" ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي ابن المديني" مات بسامراء سنة (٢٣٤هـ)/ تنظر ترجمته: تذكرة الحفاظ للذهبي (٢/ ٤٢٨-٤٢٩).

(٨) فتح المغيث (٤/ ٩).

(٩) البخاري: هو الإمام أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري ولد سنة (١٩٤هـ)، ألهم حفظ الحديث عندما كان عمره عشر سنين أو أقل، حتى انه صحح سند حديث لشيخه وهو لا يزال غلام صغير صنف " الجامع الصحيح " المعروف بصحيح البخاري توفي (٢٥٦هـ)/ تنظر ترجمته: تاريخ بغداد (٢/ ٣٢٢-٣٥٧).

النبيﷺ، أو رآه من المسلمين، فهو من أصحابه)[١]؛ و قال ابن حجر[٢]: (والذي جزم به البخاري هو قول أحمد والجمهور من المحدثين)[٣] وهو مذهب الإمام النووي[٤] ونسبه إلى كافة أهل الحديث[٥] ونسبه الحافظ السخاوي[٦] لجمهور أهل الحديث وأهل الأصول [٧]، ونسبه ابن كثير[٨] لجمهور العلماء خلفا وسلفا [٩]؛ فهل يقال بعد هذه النُقول لعلماء كبار أصوليين أن هذا التعريف لجمهور المحدثين ولبعض الأصوليين!!

(١) صحيح البخاري للإمام البخاري (٢٥٦ت) (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب النبيﷺ، ورضي الله عنهم) (٦٩٧)، وينظر: الكفاية للخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) (١/ ١٨٩-١٩٣).

(٢) ابن حجر: هو أمير المؤمنين في الحديث الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الشهير بابن حجر – نسبة إلى آل حجر- الكناني العسقلاني المصري الشافعي ولد سنة (٧٧٣هـ) من مصنفاته " فتح الباري في شرح صحيح البخاري "، توفي سنة (٨٥٢هـ)/ تنظر ترجمته: شذرات الذهب (٩/ ٣٩٥).

(٣) فتح الباري (٧/ ٦).

(٤) النووي: هو محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مِري النووي الشافعي ولد سنة (٦٣١هـ) بنوى، كان متفننا في أصناف العلوم فقها وحديثا ولغة وغير ذلك من مصنفاته " رياض الصالحين " و " المنهاج في شرح مسلم " توفي سنة (٦٧٦هـ)/ تنظر ترجمته: شذرات الذهب (٧/ ٦١٨)،طبقات الشافعية (٨/ ٣٩٥).

(٥) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي (١/ ٣٥-٣٦).

(٦) السخاوي: الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبدالرحمن السخاوي الأصل القاهري المولد، الشافعي ولد سنة (٨٣١هـ) لازم الحافظ ابن حجر العسقلاني مات في المدينة المنورة سنة (٩٠٢هـ) ودفن في البقيع/ تنظر ترجمته: شذرات الذهب (١٠/ ٢٠-٢٥).

(٧) فتح المغيث للسخاوي(ت٩٠٢هـ) (٤/ ٨).

(٨) ابن كثير: هو الحافظ أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن الخطيب شهاب الدين عمر بن كثير القرشي البصري الأصل الدمشقي المنشأ الفقيه الشافعي ولد (٧٠٠هـ) لازم الحافظ المزي وتزوج ابنته، من مصنفاته " التفسير الكبير " و"البداية والنهاية " توفي في دمشق سنة(٧٧٤هـ)/ تنظر ترجمته: طبقات المفسرين (٢٦٠-٢٦١)، الدرر الكامنة (١/ ٣٧٣-٣٧٤)

(٩) ينظر: الباعث الحثيث لابن كثير (٢/ ٤٩١).

ولعل من ابرز من جمع مفهوم الصحابي بشكل قالب تعريفي هو ابن النجار[١] الحنبلي فعرفه بقوله ("الصحابي: من لقيه" أي لقي النبي ﷺ، من صغير أو كبير، ذكر أو أنثى أو خنثى " أو رآه يقظة " في حال كونهﷺ " حيا " وفي حال كون الرائي " مسلما. ولو ارتد " بعد ذلك " ثم أسلم ولم يره " بعد إسلامه " ومات مسلما " وهذا هو المختار في تفسير الصحابي ;وهو ما ذهب إليه الإمام أحمدﷺوأصحابه والبخاري وغيرهم)[٢] فهذه القيود الموجودة في تعريف ابن النجار جاءت للسلامة من الاعتراض وإلا فالمفهوم واحد من كلمة الصحابي عند أصحاب هذا المذهب، بدليل أن الإمام احمد والبخاري لم يعرفا الصحابي بهذه القيود لكن المفهوم للصحابي لديهما مع مطابقة الإفراد الخارجية له " الماصدق" أنتج هذا التعريف لعالم أصولي متأخر.

أدلتهم: أستدل أصحاب هذا المذهب بأدلة عدة:

الدليل الأول: احتجوا باللغة: لان الصحبة في اللغة تطلق على من صحب غيره قليلا كانت الصحبة أو كثيرة، فيقال صحبته ساعة، وكذلك الصاحب اسم مشتق من الصحبة وذلك يقع على القليل منها أو الكثير كالضارب مشتق من الضرب والمتكلم مشتق من التكلم وذلك يقع على القليل والكثير، فكذلك في الصاحب يقع على كثير الصحبة وقليلها [٣]، فالصحبة في اللغة تطلق على من ضمته مع شخص آخر حالة ما فانه قد صحبه فيها؛ فلما كان من رأى النبي ﷺ وهو غير منابذ له ولا جاحد لنبوته قد صحبه في ذلك الوقت فوجب أن يسمى صاحباً[٤].

وكذلك من أدلة اللغة: صحة الاستفهام والسؤال عن زمن الصحبة فإذا قال القائل: (صحبت فلانا. حسن أن يقال: صحبتهُ يوماً أو شهراً أو ساعة يسيرة؟ ونحو ذلك، فلولا أنه موضوع للكل لما

---

(١) ابن النجار: هو محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الشهير بابن النجار المصري الحنبلي ولد سنة (٨٩٨هـ) من مصنفاته " منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات " في الفقه الحنبلي و " الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير " في أصول الفقه/ تنظر ترجمته: الأعلام (٦/ ٦) ومقدمة تحقيق كتاب الكوكب المنير.

(٢) شرح الكوكب المنير لابن النجار (٢/ ٤٦٥).

(٣) ينظر العدة (٣/ ٩٨٨)، والتمهيد للكلوذاني (٣/ ١٧٣)، وأصول ابن مفلح (٢/ ٥٧٩)، رفع الحاجب للسبكي (٢/ ٤٠٤).

(٤) ينظر: الإحكام لابن حزم (٢/ ٩١).

حسن الاستفهام منه)[١] وكذلك لو قال (صحبة رسول الله ﷺ لحسن أن يقال له: فبماذا صحبته في الجهاد، أو السفر، أو في أخذ العلم عنه، فلو لم تكن الصحبة اسما شاملا للمقارنة في أحد هذه المعاني، لما حسن السؤال، بل كان يختص بالمعنى)[٢].

اعترض عليه بأربعة اعتراضات:

الأول: يمكن أن يقال: (لو كانت الصحبة شاملة لجميع هذه الصور لما احتيج أيضا إلى الاستفهام)[٣].

الثاني: على تقدير صحة إطلاق الصاحب على من صاحب مدة زمنية قليلة أو كثيرة هذا المعنى لا ينطبق على دعوى من عرف الصحابي بأنه من رأى النبي ﷺ؛ لأن من رأى شخص من بعيد، ولم يكلمه، ولا صحبه لحظة، لا يقال إنه صحبه، لا من حيث الوضع اللغوي، ولا من حيث العرف قطعا[٤].

الثالث: ان هذا التقسيم لقدر الصحبة بالقليل والكثير وحسن الاستفهام عن مقدارها؛ إنما يصح في المصدر وهو " الصحبة "، أما اسم الفاعل الذي هو: " الصاحب " فلا ينطبق إلا على الملازم الذي كثرة منه الصحبة، فلا يلزم من كون "الصحبة" للقدر المشترك بين القليل والكثير أن يكون " الصاحب" كذلك، ولا يحسن الاستفهام عند إطلاق لفظ " الصاحب " كما يحسن عند إطلاق الفعل أو المصدر[٥]؛ لذلك قال ابن الهمام الحنفي: (فان قيل يوجبه اللغة. قلنا ممنوع فيما بياء النسبة، ولو سلم فالعرف مقدم ولذا يتبادر. قالوا الصحبة تقبل التقييد بالقليل والكثير، يقال صحبة ساعة كما يقال عاما فكان للمشترك. قلنا غير محل النزاع)[٦].

---

(١)تحقيق منيف الرتبة للعلائي (٤٢).

(٢)الواضح لابن عقيل (٥/ ٦٢).

(٣)هذا تعليق الشيخ عبد الرزاق العفيفي على كلام الامدي/الإحكام للامدي بتحقيق الشيخ عبد الرزاق العفيفي(٢/ ١١٣) هامش (١) وقد نقله عنه أيضا الدكتور عبد الكريم النملة/ ينظر مخالفة الصحابي للنملة (٥٤).

(٤) ينظر: تحقيق منيف الرتبة للعلائي (٤٢)، ورفع الحاجب للسبكي (٢/ ٤٠٤).

(٥) ينظر: تحقيق منيف الرتبة للعلائي(٤٣).

(٦) التحرير لابن الهمام (٣٢٦).

وقد فسر الأمير بادشاه[١] صاحب التيسير قول ابن الهمام بقوله: (" غير محل النزاع " اذ النزاع فيما بياء النسبة) [٢]، وقد اعترض الدكتور عبد الكريم النملة[٣] على رد ابن الهمام بقوله: (قلت هذا الجواب ضعيف؛ وذلك لأن الكلام الذي أتى به المستدلون وهم أصحاب المذهب الأول في محل النزاع وهو: هل يطلق الصحابي على من صحب آخر مطلقا، أم أنه لا يطلق إلا من أكثر مصاحبة ذلك الآخر؟...)[٤] لكنّ هذا الاعتراض من الدكتور النملة فيه نظر؛ لان ابن الهمام متفق مع من يقول إن الصحبة تنقسم إلى قليلة وكثيرة لكن الخلاف وقع في الصاحب اسم الفاعل، أو الصحابي المحلى بياء النسبة هل تنقسم فيه الصحبة إلى قليلة وكثيرة.

الرابع: إن التعريف يستلزم الدور؛ وذلك لتوقف معرفة الشيء على نفسه؛ لأن تفسير معنى صحب يتوقف على تفسير معنى صحابي وبالعكس[٥] فيكون دورا والدور ضرب من المحال فلا يصح في التعريف[٦]

أجيب عنه: (يمكن أن يقال: مرادهم بـ " صحب ": الصحبة اللغوية. وبـ " الصحابي " المعنى الاصطلاحي)[٧].

---

(١) الأمير بادشاه: هو محمد أمين بن الشريف المعروف بأمير بادشاه البخاري الحنفي، من مصنفاته" تيسير التحرير لابن الهمام " في أصول الفقه و "حاشية على أنوار التنزيل للبيضاوي " توفي في حدود سنة (٩٧٢هـ) وقيل (٩٨٧هـ)/ تنظر ترجمته: كشف الظنون (١/ ٣٥٨)، هداية العارفين (٢/ ٢٤٩)

(٢) ينظر تيسير التحرير (٣/ ٦٧)

(٦) النملة: هو الدكتور عبد الكريم بن علي بن محمد النملة ولد سنة (١٣٧٥هـ) أستاذ في كلية الشريعة في الرياض عالم أصولي من مؤلفاته " إتحاف ذوي البصائر بشرح روضة الناظر، سمعت انه توفي قبل رمضان بفترة من عام (١٤٣٥هـ)/ تنظر ترجمته: بطاقة كتاب مخالفة الصحابي تأليف النملة، وكذلك في موقع ملتقى أهل الحديث على الرابط :http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=١٠١٥٨

(٤) مخالفة الصحابي للنملة (٥٢)

(٥) ينظر: فتح المغيث (٤/ ٩).

(٦) رسالة الأدب في علم آداب البحث والمناظرة (٥٩).

(٧) فتح المغيث: (٤/ ٩).

الدليل الثاني: الحديث والأثر: فالحديث: قول النبي ﷺ: (يأتي على الناس زمان، يغزو فئامٌ من الناس، فيقال لهم، فيكم من رأى رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم، ثم يغزو فئامٌ من الناس، فيقال لهم، فيكم من رأى من صحب رسول الله ﷺ ؟ فيقولون نعم: فيفتح لهم ثم يغزو فئامٌ من الناس، فيقال لهم، هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله ﷺ ؟ فيقولون نعم فيفتح لهم)[١]، فهذا الحديث يدل على ان صاحب النبي ﷺ هو من رآه مؤمنا به وإن قلت صحبته [٢].،وفي لفظ((هل فيكم من صاحب رسول اللهﷺ....)[٣] (فقد علق النبي ﷺ الحكم بصحبته وعلق برؤيته، وجعل فتح الله على المسلمين بسبب من رآه مؤمنا به. وهذه الخاصية لا تثبت لأحد غير الصحابة...)[٤].

وأما الأثر: فعن علقمة[٥]: (أنه خرج مع عبد الله بن مسعود[٦] رديفا له، فصحبه دهقان[٧] في الطريق من القنطرة، فانشعبت له طريق، فأخذ فيها، قال: فقال عبد الله: أين أخذ الرجل؟ فقلت: انشعبت له طريق فلما رآه قال: السلام عليكم! فقلت يا أبا عبد الرحمن! أليس يكره أن يبدأ بالسلام؟ قال: بلى! ولكن هذا حق الصحبة. فأطلق ابن مسعود ﷺ اسم الصحبة على السير معه شيئاً يسيراً)[٨].

---

(١) صحيح مسلم (كتاب فضائل الصحابة – باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) حديث رقم (٢٠٨-٢٥٣٢) (ص١٠٢٣).

(٢) ينظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٠/ ١٦٥).

(٣) صحيح البخاري (كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) حديث رقم(٣٦٤٩)(ص٦٩٧).

(٤) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/ ٢٨٤).

(٥) علقمة: هوالإمام الحافظ التابعي علقمة بن قيس بن عبد الله بن علقمة فقيه الكوفة لازم ابن مسعود ﷺ، توفي سنة (٦١) وقيل غير ذلك/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٣)

(٦) ابن مسعود: هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب ﷺ فقيه الأمة المهاجر البدري اسلم قبل دخول النبي ﷺ دار الأرقم/ تنظر ترجمته سير أعلام النبلاء (١/ ٤٦١-٥٠٠)

(٧) دهقان: يبدو من سياق القصة انه رجل من أهل الكتاب

(٨) تحقيق منيف الرتبة (٤١)

الدليل الثالث: العرف: وذلك (لأن الحالف ليصحبن فلاناً يبر بصحبته ساعة)[١]، (ولو حلف: لا صحبتك، ولا صحبتني في سفري، حنث بأيسر متابعة يتبعهُ فيها)[٢].

الدليل الرابع: الاستقراء: وذلك من خلال تتبع أحوال من اسلم عند رؤية النبي ﷺ تستقيم قلوبهم؛ وذلك (لشرف منزلة النبي ﷺ، فانه.... إذا رآه مسلم، أو رأى مسلماً لحظة طبع قلبه على الاستقامة، لأنه بإسلامه متهيءٌ للقبول، فإذا قابل ذلك النور العظيم أشرف عليه فظهر أثره في قلبه وعلى جوارحه)[٣]، (فالأعرابي الجلف بمجرد ما يجتمع بالمصطفى ﷺ مؤمنا ينطق بالحكمة ببركة طلعته ﷺ)[٤].

اعترض عليه: بان هناك من رأى النبي ﷺ وهو مسلم ثم ارتد[٥] ! يقول الأستاذ الدكتور محمد سليمان الأشقر[٦] رَحِمَهُ اللَّهُ في تأييده لهذا الاعتراض: (فقد كان بين الذين رأوا النبي ﷺ من هو مؤمن ظاهرا وهو في الحقيقة منافق، وقد قال الله تعالى:﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ ﴾[٧]وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة قول النبي ﷺ:" ليذادنّ أقوامٌ عن حوضي فأقول يارب أصحابي أصحابي، فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول: سحقاً سحقاً لمن غير بعدي "[٨] وإذا كانت رؤية بعض الأعراب ونحوهم له ﷺ لم تمنعهم من الكذب عليه،ﷺ. ولا شك أن

---

(١) نهاية الوصول لابن الساعاتي (١/ ٣٥٤)

(٢) الواضح لابن عقيل (٥/ ٦١)

(٣) فتح المغيث للسخاوي(٤/ ٨)

(٤) حاشية العطار على جمع الجوامع (٢/ ١٩٨)

(٥) أورد هذا الاعتراض محقق الفتح المغيث/ ينظر: الفتح المغيث (٤/ ٨) هامش رقم (٤)

(٦) الأشقر: هو الدكتور محمد بن سليمان بن عبد الله الأشقر ولد في نابلس بفلسطين سنة (١٩٣٠م) فقيه وأصولي من مؤلفاته "زبدة التفسير من فتح القدير" و"الواضح في أصول الفقه" توفي سنة(٢٠٠٩م) تنظر ترجمته/ موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة (ترجمة محمد سليمان الأشقر)

(٧) سورة التوبة: آية (١٠١).

(٨) أصل الحديث أخرجه البخاري في كتاب الرِّقاق -باب في الحوض- حديث رقم (٦٥٨٢) بلفظ: (ليردنّ عليّ ناسٌ من أصحابي الحوض، حتى عرفتهم اختلجوا دُوني، فأقول: أصحابي؟ فيقول لا تدري ما أحدثوا بعدك) ومسلم في كتاب الفضائل- باب إثبات حوض نبينا ﷺ – حديث رقم (٢٣٠٤): بلفظ (لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحَبَنِي، حَتَّى إِذَا رَأَيْتُهُمْ وَرُفِعُوا إِلَيَّ، اخْتُلِجُوا دُونِي، فَلَأَقُولَنَّ: أَيْ رَبِّ أُصَيْحَابِي أُصَيْحَابِي، فَلَيُقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ)).

بركة رؤيته ﷺ والاجتماع معه عظيمةٌ، وأن نوره باهر يأخذ بالقلوب، ولكن بعض القلوب أشد من الصخر لا يؤثر فيها شيء، أو لا يؤثر فيها إلا بعد تكرار وطول صحبة)[١].

ويمكن ان يجاب عن هذا الاعتراض: أن الآية تتكلم عن قوم منافقين من الأعراب ومن أهل المدينة، وكل من قال بإثبات الصحبة للرائي شرط الإيمان لصحة الصحبة، وكذلك قول النبي ﷺ " يارب أصحابي أصحابي " هذا ينطبق على من صحب النبي ﷺ الصحبة اللغوية وهي مطلق الصحبة و العرفية وهي طول الملازمة ولا يمكن أن يصار لأحدهما إلا بدليل !! أما قول: أن "بعض القلوب أشد من الصخر لا يؤثر فيها شيء، أو لا يؤثر فيها إلا بعد تكرار وطول صحبة " سلمنا أن بعضها لا يؤثر فيه شيء وهي قلوب الكفار والمنافقين لكن جعل التكرار وطول الصحبة يؤثر هذه دعوى تحتاج إلى دليل فرأس النفاق ابن سلول[٢] عاش حين من الدهر مع رسول الله ﷺ يصلي معه ويشهد بعض الغزوات لكنه مات على نفاقه، وكذلك عاش بنو إسرائيل السنين الطوال مع نبي الله موسى عليه السلام فاتخذوا العجل وعصوا ما أمرهم به موسى عليه السلام، فالعبرة بالإيمان، أما كثرة الملازمة للنبي ﷺ تَزيد منه وتُعلي مرتبة الرأي.

ومن دليل الاستقراء أيضا وجد: (أن أخص الصحبةِ في حق الأنبياء عليهم السلام هي المتابعةُ لهم، والتصديق لما جاؤوا به، وقد وجدَ ذلك ممن آمن برسول الله ورآه، فلا ينبغي أن يسلب اسم الصحبة مع هذه الحال)[٣].

وكذلك من الأدلة الاستقرائية للصحبة: (أن الصحبة للرسول ﷺ مختلفة؛ لأن أحواله كانت مختلفة، فتارةً يكون متشاغلا بالجهادِ، وتارةً يكون مذكراً بآلاء الله ونعمه، وتارةً ببيان الأحكام الشرعية والآداب الحكمية، وتارةً يكون متشاغلاً بشأن نفسه كخروجه إلى الغائط، وإذا قصرنا صحبته على من جالسه حال

---

(١) مقدمة كتاب تحقيق منيف الرتبة للعلائي تحقيق الدكتور محمد سليمان الأشقر (١٦).

(٢) ابن سلول: هو المنافق عبد الله بن أُبي بن مالك بن الحارث وسلول هي امرأة من خزاعة أم أُبي بن مالك أي جدته كان من أشراف الخزرج لكنه رأس النفاق وممن تولى كبر حادثة الافك وكان ابنه " عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول " من خيار الصحابة رضي الله عنهم تنظر ترجمته الاستيعاب (٤١٦).

(٣) الواضح لابن عقيل (٥/ ٦١).

إيراد العلم حرمنا من حمل له إداوةً إلى الغائط، أو ناوله أحجارَ الاستجمار، أو خرج معه للجهاد، ولا وجه لحرمان من صحبه في أحدِ هذه الأمور أسم الصحبة...)[١].

المذهب الثاني: وهو من زاد على مطلق الرؤيا شرط التمييز: وهذا ظاهر مذهب يحيى بن معين[٢] وأبي زرعة[٣] وأبي حاتم[٤]وأبي داود[٥] وابن عبد البر[٦] فقد ترجموا لجماعة قد حنكهم النبي ﷺ وهم صغار ولميثبتوا لهم الصحبة[٧]. وهو مذهب ابن حجر العسقلاني[٨] والذي عرفه بقوله: (وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمنا به ومات على الإسلام فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت ومن روى عنه أو لم يرو ومن غزا معه أو لم يغزُ ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه ومن لم يره لعارض كالعمى...)[٩].

---

(١) الواضح لابن عقيل (٥/ ٦١-٦٢).

(٢) ابن معين: هو الإمام الحافظ شيخ المحدثين أبو زكريا يحيى بن معين بن عون الغطفاني ولد سنة (١٥٨هـ) قيل إن أصله من الأنبار ونشأ ببغداد، من أرائه الفقهية انه جوز أن تعطى زكاة الفطر فضة مات عند رحلته إلى الحج سنة (٢٣٣هـ) ودفن في البقيع/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (١١/ ٧١-٩٦).

(٣) أبو زرعة: هو الإمام سيد الحفاظ عبيد الله بن عبد الكريم بن زيد محدث الري ولد سنة (٢٠٠هـ) وتوفي سنة (٢٦٤هـ)/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٦٥-٨٥).

(٤) أبو حاتم: هو الإمام الحافظ الناقد شيخ المحدثين محمد بن إدريس بن المنذر الغطفاني ولد سنة (١٩٥) وهو من نظراء الإمام البخاري ومن طبقته كان يتدارس الحديث مع أبي زرعة الرازي توفي سنة (٢٧٧هـ)/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٤٧-٢٦٣).

(٥) أبو داود: هو الإمام الحافظ سليمان بن الأشعث الازدي السجستاني محدث البصرة صاحب السنن ولد سنة (٢٠٢هـ) هو من أصحاب الإمام أحمد توفي سنة (٢٧٥)/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٠٣-٢٢١).

(٦) ابن عبد البر: هو الإمام الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري شيخ علماء الأندلس ولد سنة (٣٦٨هـ) صاحب كتاب التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، توفي سنة (٤٦٣هـ)/ تنظر ترجمته: شجرة النور الزكية (١١٩).

(٧) ينظر: التقييد والإيضاح للحافظ العراقي (٢٥٢-٢٥٣)، شرح الكوكب المنير (٢/ ٤٧١).

(٨) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (١/ ٥).

(٩) الإصابة: (١/ ٤)، وينظر: شرح النخبة: (١١١).

دليله: يقول ابن حجر: (وأطلق جماعة أن من رأى النبي ﷺ فهو صحابي وهو محمول على من بلغ سن التمييز إذ من لم يميز لا تصح نسبة الرؤية إليه نعم يصدق أن النبي ﷺ رآه فيكون صحابيا من هذه الحيثية ومن حيث الرواية يكون تابعيا)[١] وكأن هذا المذهب هو إيضاح للمذهب السابق أن مطلق الرؤيا لا تشمل غير المميز لان رؤيته غير معتبره لعدم تمييزه لوجه النبي ﷺ، وان كان ابن حجر يعتبرهم من الصحابة لشرف الرؤية لكن لا يجعل هذه الرؤية مؤثرة في الرواية؛ لذلك يقول ابن حجر في فتح الباري معلقا على تعريف البخاري للصحابي: (وهذا الذي ذكره البخاري هو الراجح، إلا أنه هل يشترط في الرائي أن يكون بحيث يميز ما رآه أو يكتفي بمجرد حصول الرؤية ؟ محل نظر، وعمل من صنف في الصحابة يدل على الثاني، فإنهم ذكروا مثل محمد بن أبي بكر الصديق[٢]، وإنما ولد قبل وفاة النبي ﷺ بثلاثة أشهر وأيام، كما ثبت في الصحيح أن أمه أسماء بنت عميس[٣] ولدته في حجة الوداع قبل أن يدخلوا مكة، وذلك في أواخر ذي القعدة سنة عشر من الهجرة، ومع ذلك فأحاديث هذا الضرب مراسيل، والخلاف الجاري بين الجمهور وبين أبي إسحق الأسفرايني[٤] ومن وافقه على رد المراسيل مطلقا حتى مراسيل الصحابة لا يجري في أحاديث هؤلاء لأن أحاديثهم لا من قبيل مراسيل كبار التابعين ولا من قبيل مراسيل الصحابة الذين سمعوا من النبي ﷺ وهذا مما يُلغز به فيقال: صحابي حديثه مرسل لا يقبله من يقبل مراسيل الصحابة)[٥]، ومما يسند كلام ابن حجر في اعتبار التمييز تعريف ابن حزم للصحابي بقوله: (أما الصحابة ﷺ فهو كل من جالس النبي ﷺ لوساعة، وسمع منه ولو كلمة فما فوقها، أو شاهد منه عليه

---

(١) الإصابة:(١/ ٥)

(٢) هو محمد بن أبي بكر الصديق وأمه أسماء بنت عميس الخثعمية ﷺ ولد عام حجة الوداع وكان في حجر علي بن أبي طالب ﷺ بعد ان تزوج عليٌ أمه أسماء بعد وفاة أبي بكر ﷺ توفي محمد مقتولا سنة (٣٨هـ)/ تنظر ترجمته: الاستيعاب (٦٤٧-٦٤٨)

(٣)هي أسماء بنت عميس بن معد الخثعمية أخت ميمونة زوج النبي ﷺ كانت من المهاجرات إلى ارض الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب، فلما استشهد جعفر تزوجها أبو بكر الصديق فلما توفي عنها تزوجها علي (رضي الله عنهم أجمعين)/ تنظر ترجمتها: الاستيعاب (٨٧٢-٨٧٣)

(٤) الاسفرايني: الإمام الأستاذ أبو إسحاق محمد بن إبراهيم الاسفرايني المتكلم الأصولي اقر له بالعلم أهل العراق وخرسان كان ثقة ثبتا في الحديث توفي سنة (٤١٨ هـ)/ تنظر ترجمته: طبقات الشافعية (٤/ ٢٥٦-٢٥٩)

(٥) فتح الباري (٧/ ٦).

السلام أمراً يعيه...)[١] فهذا المذهب والذي قبله واحد لكن لوجود احتمال في تعريف البخاري لمطلق الرؤية في دخول الطفل الصغير الغير مميز جعلناه مذهبا مختلفا لوجود الاحتمال، والدليل على ذلك قول المرداوي[٢] الحنبلي عند تعليقه على تعريف الإمام احمد والبخاري للصحابي بقوله: (ودخل في قولنا: من لقي، من جيء به إلى النبي ﷺ وهو غير مميز فحنكه... أو مسح وجهه... فهؤلاء صحابة وإن اختار جماعة خلاف ذلك، كما هو ظاهر كلام ابن معين، وأبي زرعة الرازي، وأبي حاتم، وأبي داود، وابن عبد البر، وغيرهم، وكأنهم نفوا الصحبة المؤكدة)[٣].

المذهب الثالث: وهو من زاد على مطلق الرؤيا شرط البلوغ: وهذا حكاه الواقدي[٤] بقوله: (ورأيت أهل العلم يقولون: كل من رأى رسول الله ﷺ وقد أدرك الحلم فأسلم، وعقل أمر الدين ورضيه، فهو عندنا ممن صحب النبي ﷺ ولو ساعة من نهار، ولكن أصحابه على طبقاتهم وتقدمهم في الإسلام)[٥].

دليله: يبدو أن الدليل الذي ساقه الواقدي هو إجماع من أهل العلم في زمانه.

أعترض عليه: أن هذا الدليل أو الإجماع منقوض لأن كثيرا من الصحابة كانوا غير بالغين في حياة النبي ﷺ ومع ذلك كانوا يعدون من الصحابة وتقبل روايتهم [٦].

---

(١) الإحكام لابن حزم (٥/ ٨٩).

(٢)المرادوي: هو أبو الحسن علاء الدين علي بن سليمان بن احمد المرداوي شيخ المذهب الحنبلي في زمانه ولد في مراد بنابلس سنة (٨١٧هـ) وتوفي بدمشق سنة (٨٨٥هـ)/ تنظر ترجمته: شذرات الذهب (٩/ ٥٠٩-٥١١) ومقدمة تحقيق كتاب التحبير شر التحرير.

(٣) التحبير شرح التحرير للمرداوي (٤/ ٢٠٠٠-٢٠٠٢).

(٤) الواقدي: هو محمد بن عمر بن واقد صاحب المغازي ولد سنة (١٢٠هـ) كان احد أوعية العلم لكن الذهبي نقل اتفاق العلماء على تضعيفه في الرواية لكنه علقا أيضا فقال " ومع هذا لا يستغنى عنه في المغازي وأيام الصحابة وأخبارهم " توفي ببغداد سنة (٢٠٧هـ)/ تنظر ترجمته سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٥٤-٤٦٩).

(٥) الكفاية في معرفة الرواية (١/ ١٩١) وينظر: تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير لأبن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، (١٠٠-١٠١)، والبحر المحيط (٤/ ٣٠٢)، ومخالفة الصحابي للحديث النبوي الشريف للنملة(٤٥).

(٦) ينظر: مخالفة الصحابي (٥٧).

المذهب الرابع: من توسع في الرؤيا: فعرف الصحابي بأنه من رأى النبي ﷺ مطلقا حتى لو رأى النبي ﷺ وهو ميت مسجى قبل دفنه[١]: وهذا مذهب البلقيني[٢] قال ابن جماعة [٣]معلقا بعد حكايته لهذا المذهب: (إنه محل بحث وتأمل)[٤].

دليله: أن حياة النبي ﷺ مستمرة حتى بعد وفاته[٥].

اعترض عليه: بان هذه الحياة للنبي ﷺ ليست دنيوية وإنما هي أخروية لا تتعلق بها أحكام الدنيا؛ فالشهداء أحياء ومع ذلك فإن الأحكام المتعلقة بهم بعد القتل جارية على سنن غيرهم من الموتى [٦].

المفهوم الثاني: مفهوم المعنى العرفي للصحبة وهو طول الملازمة، وأنتج هذا المفهوم ستة مذهب وكما يأتي:

المذهب الأول: طول الملازمة بدون تحديد لمدتها: فعرفوا الصحابي بأنه: من طالت صحبته واختص بالنبي ﷺ اختصاص الصاحب بالمصحوب، وهذا هو الظاهر من مذهب أبي بكر الباقلاني المالكي[٧] لكنه قال: (ومع هذا فإن خبر الثقة الأمين عنه مقبول ومعمول به، وإن لم تطل صحبته ولا سمع

---

(١) ينظر: فتح المغيث للسخاوي (٤/ ١٢-١٤).

(٢) ينظر: المصدر السابق (٤/ ١٣-١٤) والبلقيني: هو السراج البلقيني أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير الكناني المصري الشافعي ولده في بلقينية- بمصر سنة (٧٢٤هـ) كملت له أدوات الاجتهاد وعده أهل زمانه بأنه عالم المائة الثامنة توفي سنة (٨٠٥هـ)/ تنظر ترجمته البدر الطالع (١/ ٣٤٤-٣٤٥)، ومقدمة المحقق لكتاب مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح تحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن (٦٣-٧١).

(٣)ابن جماعة: هو بدر الدين أبو عبدالله محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني الحموي المصري الشافعي شيخ الإسلام وقاضي القضاة بمصر والشام ولد بحماة سنة (٦٣٩هـ) من تلامذته ابن دقيق العيد توفي سنة (٧٣٣هـ)/ تنظر: ترجمته مفصلة في مقدمة التحقيق لكتاب المنهل الروي لابن جماعة تحقيق الدكتور محي الدين عبدالرحمن رمضان (٨-١٥).

(٤) ينظر فتح المغيث (٤/ ١٣).

(٥) ينظر: المصدر السابق (٤/ ١٢-١٣).

(٦) ينظر: المصدر السابق(٤/ ١٢-١٣).

(٧) ينظر الكفاية في معرفة الرواية للخطيب (١٩٣) وقال الحافظ العراقي: (نعم الذي أختاره القاضي أبو بكر ونقله عن الأئمة انه يعتبر في ذلك كثرة الصحبة واستمرار اللقاء) التقييد والإيضاح مع المصباح على مقدمة ابن الصلاح(٢٥٦)، والبقلاني: هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد البصري المالكي الأصولي المشهور بابن البقلاني توفي سنة (٤٠٣هـ)/ تنظر ترجمته: شذرات الذهب (٥/ ١٦-٢٢).

منه إلا حديثا وحدا)[١] وهو مذهب الكيا الطبري[٢] و أبي المظفر السمعاني الشافعي وقال عنه هي طريقة الأصوليين [٣]؛ وقد تعقب كلامه السراج البلقيني بقوله: (هذا الذي حَكى[٤] عن " السمعاني " طريقة بعض الأصوليين. والمشهور عندهم ما هو المعروف عن المحدثين)[٥]،وقال الحافظ العراقي[٦] معلقا على كلام السمعاني: (ان ما حكاه عن الأصوليين هو قول بعض أئمتهم والذي حكاه الآمدي عن أكثر أصحابنا أن الصحابي من رآه وقال انه الأشبه واختاره ابن الحاجب)[٧]، وكذا مذهب القاضي الصَّيْمَري[٨] الحنفي ونسبه للحنفية فقال: (عندنا يقع على من رأى النبي ﷺ وخص به كختصاص الصاحب بالمصحوب، وسواء روى عنه أو لم يرو عنه، وتعلم منه أو لم يتعلم منه)[٩]، وإليه ذهب القرافي[١٠]، وهو مذهب ابن الهمام الحنفي ونسبه لجمهور الأصوليين فقال: (الصحابي عند المحدثين وبعض الأصوليين: من لقي النبي ﷺ مسلما ومات على إسلامه.... وجمهور الأصوليين: من طالت صحبته متتبعا مدة يثبت معها إطلاق صاحب

---

(١) هذا القول نقله عنه الخطيب البغدادي/ الكفاية في معرفة الرواية للخطيب (١٩٣) وفيه إشارة إلى الصحبة الحكمية.

(٢) ينظر: البحر المحيط (٤/ ٣٠٢)، والكيا الطبري: هو العلامة شمس الإسلام أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري الهرّاسي والكيا معناه في لغة العجم كبير القدر المقدم بين الناس، فقيه الشافعية توفي سنة (٥٠٤هـ)/ تنظر ترجمة سير إعلام النبلاء (١٩/ ٣٥٠-٣٥٢).

(٣) ينظر: قواطع الادلة لابي المظفر السمعاني (٢/ ٤٨٦-٤٨٧).

(٤) يقصد ابن الصلاح هو الذي حكى عن السمعاني.

(٥) (مقدمة ابن الصلاح) لابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) (مع شرحه محاسن الاصطلاح) للسراج البلقيني (ت ٨٠٥هـ) (٤٨٧).

(٦) العراقي: هو الحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن المهراني المولد الكردي العراقي الأصل الشافعي حافظ العصر ولد سنة (٧٢٥هـ) وتوفي سنة (٨٠٦هـ)/ تنظر ترجمته: شذرات الذهب (٩/ ٨٦-٨٨).

(٧) مقدمة ابن الصلاح مع شرحه التقييد والإيضاح للحافظ العراقي(ت٨٠٦هـ) (٢٥٦).

(٨) الصّيمري: هو الحسين بن علي الصّيمري نسبة إلى صيمر نهر بالبصرة، أحد أئمة الحنفية في بغداد توفي سنة (٤٣٦هـ)/ تنظر ترجمته: شذرات الذهب (٥/ ١٦٨).

(٩) مسائل الخلاف للصيمري (١٨٢).

(١٠) ينظر: شرح تنقيح الفصول للقرافي (٢٨١) والقرفي: هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي العلاء إدريس الصنهاجي المصري انتهت إليه رئاسة الفقه على المذهب المالكي صاحب كتاب التنقيح في أصول الفقه توفي سنة(٦٨٤هـ)/ تنظر ترجمته الدباج المذهب (١/ ٢٣٦).

فلان عرفا بلا تحديد في الأصح...)[١]، ووافقه شارح كتاب التحرير الأمير بادشاه في هذه النسبة[٢]، وقد نسبه للجمهور أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي[٣]، وكذا الإمام النووي بقوله: (وذهب أكثر أصحاب الفقه والأصول إلى أنه من طالت صحبته له ﷺ)[٤] وقد ذكر الدكتور عبد الكريم علي النملة رحمه الله ان من نسبه لجمهور علماء الأصول هو ابن الصلاح في مقدمته [٥]؛ وفي هذا النقل من الدكتور النملة عن ابن الصلاح نظر؛ لان ابن الصلاح قال: (وبلغنا عن " أبي المظفر السمعاني المروزي " أن قال:" أصحاب الحديث يطلقون اسم الصاحب على كل من روى عنه ﷺ حديثا أو كلمة، ويتوسعون حتى يعدون من رآه رؤية من الصحابة.... وذكر أن أسم الصحابي من حيث اللغة والظاهر، يقع على من طالت صحبته للنبي ﷺ وكثرت مجالسته له على طريق التبع له والأخذ عنه. قال: وهذا طريق الأصوليين)[٦]؛ فابن الصلاح ينقل عن السمعاني النسبة لجمهور الأصوليين ولم ينسبه هو، وهذا ظاهر مذهب عاصم الأحول من المحدثين[٧].

وقد استدلوا بعدة أدلة وكما يأتي:

الدليل الأول: اللغة: قال ابن السمعاني: (فهو من حيث اللغة والظاهر يقع على من طالت صحبته مع النبي ﷺ، وكثرت مجالسته له)[٨].

---

(١) التحرير لابن الهمام (٣٢٥-٣٢٦).

(٢) ينظر: تيسير التحرير: (٣/ ٦٦).

(٣) علما انه يرجح رأي الحنابلة في التعريف وهو مطلق الرؤية ينظر التمهيد للكلوذاني (٣/ ١٧٣-١٧٥).

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي (١/ ٣٦).

(٥) ينظر: مخالفة الصحابي للحديث النبوي الشريف، للنملة (٤٧)، وابن الصلاح: هو الإمام الحافظ تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن المفتي صلاح الدين الكردي الشافعي صاحب كتاب " علوم الحديث" ولد سنة (٥٧٧هـ) وتوفي بدمشق سنة (٦٤٣هـ)/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (٢٣/ ١٤٠-١٤٤).

(٦) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح (٤٨٧).

(٧) ينظر: التقييد والإيضاح (٢٥٣)، فتح الباري (٧/ ٦)، وفتح المغيث للسخاوي (٤/ ٢١)، وعاصم الأحول: هو الإمام الحافظ أبو عبد الرحمن عاصم بن سليمان الأحول محدث البصرة روى عن عبد الله بن سرجس وانس بن مالك رضي الله عنهما توفي سنة (١٤٢هـ) وقيل قبلها أو بعدها بقليل/ تنظر ترجمته سير أعلام النبلاء (٦/ ١٤-١٥).

(٨) قواطع الأدلة للسمعاني (٢/ ٤٨٦) وينظر: البحر المحيط للزركشي(٤/ ٣٠١).

اعترض عليه: الحافظ العراقي بقوله: (ان ما حكاه عن أهل اللغة قد نقل القاضي أبو بكر الباقلاني إجماع أهل اللغة على خلافه كما نقله عنه الخطيب في الكفاية[١] أنه قال لا خلاف بين أهل اللغة أن الصحابي مشتق من الصحبة وانه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص بل هو جار على كل من صحب غيره قليلا كان أو كثيرا يقال صحبت فلانا حولا ودهرا وسنة وشهرا ويوما وساعة وقال وذلك يوجب حكم اللغة إجرائها على من صحب النبي ﷺ ساعة من نهار هذا هو الأصل في اشتقاق الاسم...)[٢] وقد عقب الإمام النووي على كلام القاضي الباقلاني بقوله: (هذا كلام القاضي المجمع على إمامته وجلالته وفيه تقرير للمذهبين ويستدل به على ترجيح مذهب المحدثين فان هذا الإمام قد نقل عن أهل اللغة أن الاسم يتناول صحبة ساعة وأكثر أهل الحديث قد نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة فوجب المصير إليه والله أعلم)[٣].

يمكن ان يجاب عنه: أن الذي قصده الإمام السمعاني هو الصحابي اسم الفاعل والذي عناه القاضي الباقلاني هو المصدر من الصحبة، لذلك قال ابن الهمام: (قالوا: لو حلف لا يصبحه حنث بلحظة. قلنا في غيره لا فيه، وهو الصحابي بالياء بل تحقق فيه اللغة والعرف الكائن في نحو أصحاب الحديث...)[٤].

ومن اللغة صحة النفي: (فانه يصح أن يقال: فلان لم يصحب فلانا، لكنه وفد عليه أو رآه، أو عامله والأصل في النفي إن يكون محمولاً على حقيقته)[٥].

اعترض عليه: إن صحة النفي أنما كان لأن لفظ الصاحب في أصل الوضع اللغوي لمن قلت صحبته أو كثرت، غير أنه في عرف الاستعمال لمن طالت صحبته؛ فإن أريد نفي الصحبة بالمعنى العرفي؛ فحق، وان أريد نفيها بالمعنى الأصلي الوضعي؛ فلا يصح [٦].

---

(١) ينظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (١٩٣).

(٢) التقييد والإيضاح للحافظ العراقي (٢٥٦).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي (١/ ٣٦).

(٤) التحرير لابن الهمام (٣٢٦).

(٥) الإحكام للامدي (٢/ ١١٣).

(٦) ينظر: المصدر السابق (٢/ ١١٤).

الدليل الثاني: العرف: قال الصّيْمَري الحنفي: (دليلنا أن عادة الناس جارية بإطلاق هذا الاسم على من اختص بالنبيﷺ، والمنع من إطلاقه على من لم يختص به وإن كان قد رآه وسمع منه مثل من ورد عليه من الوفود والرسل. فإذا كان ذلك وجب أن يكون هذا الاسم جاريا على من اختص بهﷺالاختصاص الذي ذكرنا)[١]،فلفظ الصاحب عرفا يطلق على الملازم كما في قولنا: أصحاب الحديث أي الملازمين للحديث وأصحاب ابن مسعود أي الملازمين له وهذا الإطلاق بهذا المعنى متفق عليه عند الجميع [٢]؛ وإذا سلم أن الصاحب في اللغة يطلق على المصاحب ساعة من نهار فالعرف مقدم على اللغة[٣].

اعترض عليه: الامدي بقوله: (أنا لا نسلم أن اسم الصاحب لا يطلق إلا على المكاثر الملازم، ولا يلزم من صحة إطلاق أسم الصاحب على الملازم المكاثر كما في الصور المستشهد بها امتناع إطلاقه على غيره، بل يجب أن يقال بصحة إطلاق ذلك على المكاثر وغيره حقيقة، نظرا إلى ما وقع به الاشتراك نفيا للتجوز...)[٤]

الدليل الثالث: القياس: وذلك (أن العالم إذا كان له أصحاب يصحبونه ويلازمونه كانوا هم أصحابه، وإن كان في بلد من يلقاه ويستفتيه، فلا يكون من أصحابه، كذلك النبي ﷺ أصحابه من صحبه دون من لقيه مرة)[٥].

اعترض عليه: بأنه قياس مع الفارق: ذلك بان من يرد على رسول الله ﷺ من الوفود والرسل إن كانوا مؤمنين به انطلق عليهم اسم الصاحب، وإن كانوا كفارا لم ينطلق عليهم اسم الصاحب؛ لأنهم غير تابعين له، وأما من صحب العلماء على وجه التبع لذلك العالم في العلم فيصح أن يطلق عليه صاحب فلان وإن قلة ملازمته، وكذلك من صحب فلانا يوما على وجه الخدمة، يقال: هذا صاحب فلان، وأما من مشي مع العالم في الطريق فاستفتاه، فلا يطلق عليه اسم الصاحب؛ لأنه لم يحصل أن يكون تابعا له [٦].

---

(١) مسائل الخلاف للصيمري (٢/ ١٨٢-١٨٣).

(٢) ينظر التحرير (٣٢٦)، وتيسير التحرير (٣/ ٦٧).

(٣) ينظر: التحرير (٣٢٦)، ومخالفة الصحابي للنملة (٥٨).

(٤) الإحكام للامدي (٢/ ١١٤).

(٥) العدة لابي يعلى (٣/ ٩٨٩).

(٦) ينظر العدة لأبي يعلى (٣/ ٩٨٩-٩٩٠).

الدليل الرابع: الحديث والأثر[١]: فأما الحديث فقوله ﷺ: (لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه)[٢].

أعترض عليه: (بأن نهيَ الصحابي عن سبِّ صحابي آخر لا يستلزم أن لا يكون المنهي عن السب غير صحابي. فالمعنى: لا يَسُبُّ غير أصحابي أصحابي، ولا يَسبُّ بعضهم بعضا)[٣].

والأثر: سئل أنس بن مالك[٤]ﷺ (هل بقي من أصحاب رسول الله ﷺ أحد غيرك قال: بقي ناس من الأعراب قد رأوه فأما من صحبه فلا)[٥].

أعترض عليه: (بأنه أراد إثبات صحبة خاصة ليست لتلك الأعراب...)[٦].

المذهب الثاني: وهو من حدد للمفهوم العرفي – طول الملازمة- زمنا وانقسم في تحديد الزمن إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول: حدد زمن الصحبة بسنة أو سنتين أو غزا غزوة أو غزوتين فعرف الصحابي بأنه: من صحب النبي ﷺ سنة أو سنتين، أو غزا معه غزوة أو غزوتين: وهذا مذهب سعيد بن المسيب[٧] نسبه

(١) من مظان دليل الحديث والأثر أن يوضع أولا لكن سبب تأخري لان في دلالتهما على المراد من مسمى الصحابي ضعيفة وجريا مع أدلة أصحاب المذهب فالمعتمد عندهم العرف واللغة.

(٢) رواه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذا خليلا، حديث رقم (٣٦٧٣) (٧٠١)

(٣) فتح المغيث (٤/ ٢١-٢٢).

(٤) هو أنس بن مالك بن النضر الخزرجي خادم رسول الله ﷺ يكنى أبا حمزة وصل عمره ﷺ إلى ما يقرب من مائة سنة أو يزيد توفي سنة (٩١هـ) وقيل غير ذلك/ تنظر ترجمته: الاستيعاب (٥٣-٥٤).

(٥) أخرجه ابن الصلاح في مقدمته وقال إسناده جيد حدث به مسلم بحضرة أبي زرعة، مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٢٥٨)، وقال السخاوي رواه ابن سعد في الطبقات بسند جيد وقال محقق الكتاب: " لم أعثر عليه في طبقات ابن سعد "/ ينظر فتح المغيث (٤/ ٢١).

(٦) فتح المغيث (٤/ ٢١).

(٧) ابن المسيب: هو الإمام سعيد بن المسيب بن حزن القريشي المخزومي التابعي عالم أهل المدينة ولد في خلافة عمر ﷺ وتزوج من ابنت أبي هريرة ﷺ / تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء(٤/ ٢١٧-٢٢٥).

إليه الخطيب البغدادي[١] وابن الجوزي [٢]، وكذا نسبه إليه الطوفي[٣] بقوله: (وهذا فيما أظن قول سعيد بن المسيب)[٤]، وكذا نسبه إليه ابن الهمام عند كلامه عن تحديد المدة في الصحبة: (وقيل ستة أشهر، وابن المسيب سنةٌ أو غزةٌ)[٥] وكذلك نسبه إليه ابن حجر بقوله: (وكذلك روى عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يعد في الصحابة إلا من أقام مع النبي ﷺ سنة فصاعدا أو غزا معه غزوة فصاعدا)[٦]، لكن ابن الصلاح توقف في صحة سند الرواية عن سعيد بن المسيب فقال: (... وكأن المراد بهذا، إن صح عنه، راجع إلى المحكي عن الأصوليين...)[٧]، و لم يجزم الحافظ العلائي[٨] بصحة الرواية فقال: (وهو المحكي عن سعيد بن المسيب إن ثبت عنه)[٩].

---

(١)ينظر: الكفاية في معرفة أصول علم الرواية (١٠٨) وقال محقق الكتاب: (إسناده ضعيف جدا: فيه محمد بن عمر الواقدي "متروك" وشيخه، طلحة بن محمد بن سعيد بن المسيب) المصدر السابق هامش (١٠٨) صفحة (١٩٠-١٩١)، والخطيب البغدادي:هو الإمام المفتي الحافظ أبو بكر احمد بن علي بن ثابت البغدادي الشافعي ولد سنة (٣٩٢هـ) كان خطيبا في بغداد من مصنفاته " تاريخ بغداد" توفي سنة (٤٦٣هـ) ودفن الى جانب قبر بشر الحافي/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٢٧٠-٢٩٧).

(٢) ينظر: تلقيح فهوم أهل الأثر (١٠٠) وابن الجوزي: هو أبو الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد البغدادي المعروف بابن الجوزي الحنبلي الحافظ والمفسر والفقيه ولد سنة (٥٠٨هـ)وقيل غير ذلك توفي سنة (٥٩٧هـ)/ تنظر ترجمته: ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٥٨).

(٣)الطوفي: هو سليمان بن عبد القوي بن عبدالكريم بن سعيد المعروف بنجم الدين الطوفي الحنبلي أبو الربيع البغدادي الفقيه الأصولي توفي سنة (٧١٦هـ)/ تنظر ترجمته: الذيل على طبقات الحنابلة (٤/ ٤٠٤-٤١٥).

(٤)شرح مختصر الروضة للطوفي (ت٧١٦هـ) (٢/ ١٨٥).

(٥) التحرير (٣٢٦).

(٦) فتح الباري (٧/ ٦).

(٧) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح (٤٨٧).

(٨) العلائي: هو صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبدالله العلائي الإمام الحافظ الشافعي كان أبوه من الجند الأتراك ولد بدمشق سنة (٦٩٤هـ) برز في علم الحديث والفقه والفرائض والأصول توفي ببيت المقدس سنة (٧٦١هـ)/ تنظر ترجمته: شذرات الذهب (٨/ ٣٢٦-٣٢٨)، ومقدمة تحقيق كتاب " تحقيق منيف الرتبة " للعلائي تحقيق د. محمد الأشقر.

(٩) تحقيق منيف الرتبة للعلائي (٤٩ - ٥٠).

دليله: (لأن لصحبة النبي ﷺ شرفا عظيما، فلا تنال إلا باجتماع طويل يظهر فيه الخلق المطبوع عليه الشخص: كالسنة المشتملة على الفصول الأربعة التي يختلف فيها المزاج؛ والغزو المشتمل على السفر الذي هو قطعة من العذاب، وتسفر فيه أخلاق الرجل)[١].

أعترض عليه من وجهين:

الأول من جهة السند: وذلك لعدم صحة سند الرواية عن سعيد فقد ضعف سند الرواية الحافظ العراقي بقوله: (وهو لا يصح عنه فأن في الإسناد إليه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف في الحديث)[٢].

الثاني من جهة الدلالة: فيستلزم هذا المذهب خرق الإجماع؛ لأنه يخرج جرير بن عبد الله البجلي[٣] ووائل بن حجر[٤] وغيرهما ممن وفد على النبيﷺ في السنة العاشرة وما قربها وقد اتفق الجميع على عدهم من الصحابة[٥].

الاتجاه الثاني: أقل مدة للملازمة ستة أشهر: فالصحابي من صحب النبي ﷺ ستة أشهر فصاعد: قال الزركشي: (وحكى شارح البزدوي عن بعضهم تحديدها بستة أشهر)[٦]، وذكره ابن الهمام[٧] وابن عبد الشكور ولم ينسباه لأحد[٨] وكذا نقله الشوكاني بدون نسبة [٩].

---

(١) تيسير التحرير (٣/ ٦٦).

(٢) التقييد والإيضاح (٢٥٧) وينظر: شرح التبصرة والتذكرة للحافظ العراقي (٢/ ١٢٥).

(٣) هو جرير بن عبدالله بن جابر البجلي اسلم قبل وفاة رسول الله ﷺ بأربعين يوما توفي ﷺ سنة (٥٤هـ)/ تنظر ترجمته الاستيعاب (١٢٠).

(٤) هو وائل بن حجر بن ربيعة الحضرمي كان ﷺ سيد قومه وكانت له وفادة وصحبة ورواية/ تنظر ترجمته الاستيعاب (٧٥٦-٧٥٧)، سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٧٢-٥٧٤).

(٥) ينظر: مقدمة ابن الصلاح مع محاسن الإيضاح (٤٨٧)،تحقيق منيف الرتبة للعلائي (٤٩-٥٠)،التحبير شرح التحرير للمرداوي (٤/ ٢٠٠٤-٢٠٠٥)،فتح المغيث (٤/ ٢٣)، مخالفة الصحابي للنملة (٦٢).

(٦) البحر المحيط للزركشي (٤/ ٣٠٢).

(٧) ينظر: التحرير (٣٢٦).

(٨) ينظر: فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت (٢/ ١٩٦).

(٩) ينظر: إرشاد الفحول (٣٤٢).

ويمكن أن يعترض عليه: بما اعترض على المذهب الذي قبله من جهة الدلالة وخرق الإجماع.

المذهب الثالث: أضاف لطول الصحبة والملازمة أخذ العلم عن رسول الله ﷺ: وهذا مذهب أبي الحسين البصري[١] المعتزلي حيث قال: (أما الصحابي فينبغي أن يجتمع فيه أمران حتى يكون صحابيا: أحدهما أن يطيل مجالسة النبي ﷺ؛ لان من رآه من الوافدين عليه وغيرهم، ولم يطل المكث، لا يسمى صحابيا. والآخر أن يطيل المكث معه على طريق التبع له، والأخذ عنه، والإتباع له. ولهذا لا نصف من أطال مجالسة العالم، ولم يقصد المتابعة له. بأنه من أصحابه)[٢] وهو مذهب الجاحظ عمر بن بحر[٣] من المعتزلة أيضا فقد جاء في تعريفه للصحابي: (لا يقع هذا الاسم إلا على من صحبه وتعلم منه)[٤] وقد نسب في حاشية العطار قول أخر للجاحظ هو: (انه من طالت صحبته وروى عنه قاله الجاحظ)[٥].

دليله: القياس على عرف الاستعمال فمن صحب عالما في طريق، أو مجلس لا يقال عنه: أنه صاحب فلان، إنما يقال ذلك لمن صحبه طويلا وأخذ عنه العلم[٦].

---

(١) أبو الحسين: هو محمد بن علي بن الطيب البصري شيخ المعتزلة كان فصيحا بليغا يتوقد ذكاءً صاحب كتاب "المعتمد " في أصول الفقه توفي ببغداد سنة (٤٣٦هـ)/ تنظر ترجمته سير أعلام النبلاء (١٧/ ٥٨٧-٥٨٨).

(٢) المعتمد لأبي الحسين البصري(٢/ ٦٦٦-٦٦٧).

(٣) ذكره الامدي باسم عمرو بن يحيى والصحيح ما ثبتناه ينظر: الإحكام للامدي (٢/ ١١٢) وكذا ذكره بنفس التصحيف المرداوي ينظر التحبير شرح التحرير (٤/ ٢٠٠٤) والجاحظ: هو أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ أحد شيوخ المعتزلة كان في البصرة وقدم بغداد صاحب كتاب " البيان والتبيين" توفي سنة (٢٥٥هـ)/ تنظر ترجمته تاريخ بغداد (١٤/ ١٢٤).

(٤) مسائل الخلاف للصيمري (٢/ ١٨٢)، وينظر: التمهيد للكلوذاني (٣/ ١٧٣)، والإحكام للامدي (٢/ ١١٢)، ونفائس الأصول للقرافي (٧/ ٢٩٠٩).

(٥) حاشية العطار على جمع الجوامع (٢/ ١٩٧-١٩٨).

(٦) ينظر: التمهيد للكلوذاني (٣/ ١٧٤).

أعترض عليه: بقياس أخر: وهو أن من خدم إنسانا يطلق عليه: صاحب فلان ولو لم يأخذ منه علما قط، وكذلك من صحب العلماء على وجه التبع له في العلم يطلق عليه اسم الصاحب وان قَلَّ لأنه تابع له فالعبرة بإتباعه، ومن كان في وقت النبيﷺ ممن وفد عليه كان تابعا له[١].

المذهب الرابع: مع الملازمة شرطين طول الصحبة والرواية: فالصحابي: من أطال المكث رأى النبي ﷺ وروى عنه ولو حديثا واحدا: ذكره الصيمري ولم ينسبه لأحد لكن بدون ذكر طول المدة إنما ذكر شرط الرؤيا والرواية فقال: (وقال بعض الناس لا يقع هذا الاسم إلا على من رآه وروى عنه ولو حديثا واحدا)[٢]، وكذلك ذكره ابن الساعاتي ولم ينسبه لأحد حيث قال: (وقيل من طالت صحبته وان لم يرو، وقيل من اجتمعا فيه)[٣] أي اجتمع فيه طول الصحبة والرواية[٤]، وذكره بدون نسبة أيضا: ابن مفلح [٥]، و ابن الحاجب [٦]، والزركشي [٧]، والمرداوي[٨]، وابن عبد الشكور[٩]، والشوكاني [١٠].

دليله: ويبدو أن دليله وهو دليل المذهب الذي قبله وهو القياس على طالب العلم الذي ينسب للعالم، وان اقل الطلب هو الرواية.

---

(١) ينظر: العدة: (٣/ ٩٩٠)،التمهيد للكلوذاني (٣/ ١٧٥).

(٢) مسائل الخلاف للصيمري (٢/ ١٨٢).

(٣) نهاية الوصول لابن الساعاتي (١/ ٣٥٣-٣٥٤).

(٤) قال محقق الكتاب في توضيح كلام ابن الساعاتي في قوله (وقيل من اجتمعا فيه) قال المحقق: (اي اجتمع فيه طول الصحبة والأخذ عنه) المصدر السابق هامش(١) (١/ ٣٥٤) والصحيح ان طول الصحبة مع اخذ العلم هو مذهب مختلف عن مذهب من اشترط طول الصحبة والرواية عنه وعبارة ابن السعاتي واضحة في ذلك.

(٥) ينظر: أصول ابن مفلح (٢/ ٥٧٨)، وابن مفلح: هو الإمام شمس الدين محمد بن مفلح بن محمد المقدسي الحنبلي ولد سنة (٧١٢هـ) كان اعلم أهل زمانه بمذهب الإمام احمد توفي سنة (٧٦٣هـ)/ تنظر ترجمته: شذرات الذهب (٨/ ٣٣٨-٣٤١) ومقدمة تحقيق كتاب أصول ابن مفلح للدكتور فهد السدحان.

(٦) ينظر: الردود والنقود للبابرتي (١/ ٦٩٠-٦٩١).

(٧)ينظر: البحر المحيط للزركشي (٤/ ٣٠٢).

(٨) ينظر: التحبير شرح التحرير (٤/ ٢٠٠٤).

(٩) ينظر: فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت (٢/ ١٩٦).

(١٠) ينظر: ارشاد الفحول (٣٤٢).

أعترض عليه من وجهين: الأول: يستلزم خرق الإجماع؛ وذلك لان جماعة من الصحابة امتنعت عن رواية الحديث مثل الزبير[١] وأصحابه ﷺولم يكن ذلك مانعا من إجراء اسم الصحبة عليهم [٢].

[٢].

الثاني: (لا يلزم من عدم اتصال روايةٍ عن أحدٍ منهم أن لا يكون روى شيئاً بالكلية)[٣].

المذهب الخامس: الصحابي من ثبت له أحد أمرين: إما طول الصحبة، أو الرواية: ذكره الشوكاني ولم ينسبه لأحد[٤] وكذلك جاء في حاشية العطار[٥] على جمع الجوامع ما نصه (قال بعضهم يشترط يشترط الإطالة وهذا مشهور وبعضهم يشترط الرواية ولو لحديث كما حكاه بعض المتأخرين)[٦].

دليله: ويمكن أن يستدل له بان طول الصحبة تدل على المصاحبة العرفية وهي أمر متفق عليه عند الجميع في صحة إطلاق الصحبة، والرواية هي المقصود الأعظم من صحبة النبي ﷺ لتبليغ الأحكام[٧].

الاعتراض: يمكن أن يعترض عليه بأنه غير منسوب لأحد معتبر من العلماء ونقل الشوكاني له على سبيل السرد والتضعيف، لا لترجيحه، وكذلك يعترض عليه بما سبق من الاعتراضات في المذاهب التي تقدمته.

---

(١) هو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى حواري رسول الله (ﷺ) وابن عمته صفية (رضي الله عنها) واحد واحد العشرة المبشرة/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (١/ ٤١-٦٧).

(٢) ينظر: مسائل الخلاف للصيمري (٢/ ١٨٣).

(٣) تحقيق منيف الرتبة للعلائي (٥١).

(٤) ينظر إرشاد الفحول (٣٤٢).

(٥) العطار: هو حسن بن محمد بن محمود العطار المغربي الأصل والمصري المولد والنشأة تولى مشيخة الأزهر سنة (١٢٤٦هـ) إلى أن توفي سنة (١٢٥٠هـ)/ تنظر ترجمته: الأعلام للزركلي (٢/ ٢٢٠).

(٦) حاشية العطار على جمع الجوامع مع تقرير الشربيني على جمع الجوامع (٢/ ١٩٨).

(٧) ينظر: المصدر السابق (٢/ ١٩٨).

المذهب السادس: مع طول الصحبة العدالة: وهذا مذهب أبو الحسن بن القطان[١] نسبه أليه المرداوي حيث قال ابن القطان: (والوليد[٢]الذي شرب الخمر ليس بصحابي، وإنما صحبه الذين هم على طريقته)[٣].

دليله: لم يُذكر لهذا المذهب دليل ويمكن ان يستدل له بان كبائر الذنوب قاطعة للعدالة.

يعترض عليه: بان إقامة الحد عليه تطهير لذنبه إن شاء الله والتوبة تجب عما قبلها، والعدالة لا تعني العصمة من الخطأ والوقوع في الذنوب؛ قال ابن الأنباري[٤] (وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم واستحالة المعصية منهم وإنما المراد قبول رواياتهم من غير تكلف فبحث عن أسباب العدالة وطلب التزكية إلا إن ثبت ارتكاب قادح ولم يثبت ذلك ولله الحمد فنحن على استصحاب ما كانوا عليه في زمن رسول الله ﷺ حتى ثبت خلافه ولا التفات إلى ما يذكره أهل السير فإنه لا يصح وما صح فله تأويل صحيح)[٥].

---

(١) ابن القطان: هو الحافظ الناقد المحدث علي بن محمد بن عبدالملك بن يحيى الحميري المغربي المعروف بابن القطان ولد بفاس سنة (٥٦٢هـ)، برز في الحديث وعلومه صاحب كتاب " بيان الوهم والإيهام " وألف كتاب " النزاع في القياس " توفي سنة (٦٢٨هـ): تنظر ترجمته بشكل موسع في مقدمة تحقيق كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الاحكام تحقيق د. الحسين آيت سعيد (٦٣-١٦٨).

(٢) الوليد: هو ابو وهب الوليد بن عقبة بن ابي معيط أخو عثمان بن عفان ﷺ لأمه، اسلم يوم الفتح، كان واليا على الكوفة في خلافة عثمان ﷺ فلما شرب الوليد الخمر أمر عثمان ﷺ عليا ﷺ بجلده أربعين جلدة/ تنظر ترجمته الاستيعاب (٧٥١-٧٥٤).

(٣) المصدر التحبير شرح التحرير (٤/ ٢٠٠٥-٢٠٠٦).

(٤) ابن الأنباري: هو الإمام الحافظ اللغوي المقرء النحوي أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار ولد سنة (٢٧٢هـ) ومات سنة (٣٢٨هـ)/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٧٤-٢٧٩).

(٥) فتح المغيث: (٤/ ١٠٠) وينظر بحث مفيد بعنوان: الأحاديث المرفوعة الواردة في ذم الصحابي الوليد بن عقبة بن ابي معيط تخريجا ودراسة للدكتور أحمد حميد على موقع ملتقى أهل التفسير على الرابط:
http://vb.tafsir.net/forum٢/thread٢٩٥٨٩-print.html.

(فقد كانت تصدر من الصحابة الهفوات ويرتكبون المعاصي وبعضها مودٍ بفاعله، ولكن الله تداركهم ببركة الصحبة للنبيﷺ)[١].

المفهوم الثالث: مفهوم المعاصرة:

فالمعاصرة لزمن النبي محمد ﷺ مع الإيمان برسالة ﷺ تجعل الشخص صحابيا: فتعريف الصحابي على هذا المفهوم: هو من عاش في زمان النبي محمد ﷺ وإن لم يره، وهو مذهب يحيى بن عثمان بن صالح المصري[٢]،وذكره القرافي ولم ينسبه لأحد[٣]، وقال ابن الهمام: (وأما قول: إن الصحابي من عاصره فقط، ونحوه فتكلف كتابته كثيرٌ)[٤]. وكذا عرف الصحابي على هذا المفهوم بأنه: من كان أحد أبويه صحابيا: فالشخص (يعتبر صحابيا وإن كان صغيرا محكوما بإسلامه تبعا لأحد أبويه)[٥].

(١) بحث: الأحاديث المرفوعة الواردة في ذم الصحابي الوليد بن عقبة بن أبي معيط تخريجا ودراسة للدكتور أحمد حميد على موقع ملتقى أهل التفسير (٩-١٠) (كما حصل من حاطب ابن أبي بلتعة ﷺ في مكاتبتـــــه للكفار فعفى عنه، وذب عن عرضه وأخبر أنه قـد شهد بدراً وقـــــال في واقعة أخرى إنه قد شهد بدراً والحديبية فلن تمسه النار، وذب عن النعيمان الأنصاري لما أتى به في الخمر مراراً فجلد، فقـــال: (ما علمـت إلا أنه يحب الله ورسوله)، وأقام الحد على مسطح ابن أثاثة البدري وحسَّان ابن ثابت المؤيد بروح القدس، ورجم ما عز بن مالك الأسلمي والأسلمية، وقطع يد المخزومية رضي الله عنهم أجمعين، وهو يخبر عن كل واحد بعد إقامته للحد عليه بفضيلة له ومنقبة، ثم كان في عهد الخلفاء الراشدين جماعة منهم وقعوا في المعاصي فتابوا وأنابوا واستقامـــــــوا) المصدر السابق (١٠).

(٢) ينظر: تيسير التحرير: (٣/ ٦٧)،ويحيى المصري: هو ابو زكريا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي المصري توفي سنة (٢٨٢هـ) هو صدوق روى عنه ابن ماجة، وقال عنه ابن ابي حاتم تكلموا فيه/ تنظر ترجمته: من تُكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث للذهبي (٥٤٦-٥٤٧).

(٣) ينظر: شرح تنقيح الفصول (٢٨١)،وحاشية العطار على جمع الجوامع (٢/ ١٩٨)، ومخالفة الصحابي للحديث النبوي الشريف (٤٤).

(٤) التحرير (٣٢٦) ويقصد بقوله: ("فتكلف كتابته كثير " لوضوح نفي صحبة من بهذه المثابة.) تيسير التحرير (٣/ ٦٧).

(٥) مخالفة الصحابي للنملة (٥٤).

قال الأمير بادشاه : (وعليه عمل ابن عبد البر في الاستيعاب وابن منده[١] في معرفة الصحابة)[٢]، (حيث ذكرا الصغير المحكوم بإسلامه تبعا لأحد أبويه وإن لم يقفا له على رؤيةٍ)[٣]؛ قال ابن حجر: (وبقي بين الصحابة والتابعين طبقة أخرى اختلف في إلحاقهم بأي القسمين وهم: المخضرمون الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ولم يَروا النبيﷺ فعدهم ابن عبد البر في الصحابة، وفيه نظرٌ، لأنه أفصح في خطبة كتابه بأنه إنما أوردهم ليكون كتابه جامعا مستوعبا لأهل القرن الأول...)[٤] يقول ابن عبد البر في كتابه الاستيعاب: ((ولم اقتصر في هذا الكتاب على ذكر من صحت صحبته ومجالسته، حتى ذكرنا من لقي النبي ﷺ، ولو لقية واحدة مؤمنا به، أو رآه رؤية، أو سمع منه لفظة، فأداها عنه واتصل ذلك بنا على حسب روايتنا، وكذلك ذكرنا من وُلد على عهده من أبوين مسلمين، فدعا له، أو نظر إليه، وبارك عليه، ونحو هذا. ومن كان مؤمنا به قد أدى الصدقة إليه ولم يردّ عليه، وبهذا كله يستكمل القرن الذي أشار إليه رسول الله ﷺ...)[٥].

أدلته[٦]:

الدليل الأول: حديث النبي ﷺ:(خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...)[٧].

---

(١) ابن منده: هو الإمام الحافظ محدث الإسلام أبو عبد الله محمد بن المحدث أبي يعقوب إسحاق بن الحافظ أبي عبدالله محمد بن يحيى بن مندة العبديُّ الأصبهاني ولد سنة (٣١٠هـ)أو سنة (٣١١هـ) وتوفي سنة (٣٩٥هـ)/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٨).

(٢) تيسير التحرير (٣/ ٦٧).

(٣) فتح المغيث (٤/ ٢٦).

(٤) نزهة النظر (١١٣).

(٥) الاستيعاب لابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) مقدمة المصنف (٢٦).

(٦) ينظر مخالفة الصحابي للنملة (٥٤-٥٦).

(٧) أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ورضي الله عنهم، حديث (٣٦٥١) ص(٦٩٧)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم حديث (٢٥٣٣) ص (١٠٢٣)

الدليل الثاني: (توقُّرُ همم الصحابة رضوان الله عليهم على إحضار من يولد لهم إلى النبيﷺ ليدعوَ له)[١].

الدليل الثالث: قال ابن حجر (إن ثبت أن النبي ﷺ ليلة الإسراء كشف له عن جميع من في الأرض فرآهم فينبغي أن يُعدَّ من كان مؤمناً به في حياته إذ ذاك وإن لم يُلاقِه، في الصحابة، لحصول الرؤية في حياته[٢]ﷺ)[٣].

أعترض عليه: من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: (أنه يلزم من هذا المذهب التسوية بين من لقي النبي ﷺ وحظي برؤيته، وبين من لم يره، وهذا فيه عدم إنصاف)[٤].

يمكن ان يجاب عنه: هذا اللازم موجود فيمن صحب النبي ﷺ ساعة بل حتى على مذهب من يقول بطول الصحبة فهناك تسوية بين من صحب النبي ﷺ سنة أو سنتين وبين من صحبه السنوات الطوال، مع ذلك يطلق على الكل اسم الصحابي، كما إن الذي يعمر في الإسلام السنين الطوال يسمى مسلما و يسمى الغلام الصغير مسلما، لكن المفاضلة تكون يقينا بما يكون لكل صحابي من قدم السبق في الهجرة والجهاد مع رسول الله ﷺ، فلا يلزم من التسوية في إطلاق الاسم عدم الإنصاف.

الوجه الثاني: إن كون قرن النبي ﷺ خير القرون لا يستلزم منه أن كل من عاش في هذا القرن وعاصره ﷺ وهو مسلم ولم يره يكون معدودا ضمن الصحابة [٥]؛ بمعنى أن الشهادة للعصر لا تعني بالضرورة الشهادة لكل فرد من أصحاب عصره يقينا بدليل وجود الكفار والمنافقين والمرتدين في عصره ﷺ، لكنّ الخير فيه وفيمن تلاه من العصور أظهر من الباطل.

---

(١) فتح المغيث (٤/ ٢٦).

(٢)قال محقق الكتاب الأستاذ الشيخ نور الدين عتر: (وفي نسخٍ أخرى " من جانبه ﷺ " وهي أليقُ)/ نزهة النظر (١١٤) هامش(١).

(٣) نزهة النظر (١١٣-١١٤).، الدليل الذي أورده ابن حجر هو من باب مفهوم الرؤية لا من باب مفهوم المعاصرة فهوى أعلى درجة مما نحن في تناوله.

(٤) ذكر هذا الاعتراض الأستاذ الدكتور عبد الكريم النملة، في كتابه: مخالفة الصحابي للنملة (٥٦).

(٥) ينظر: المصدر السابق (٥٦).

الوجه الثالث: لا يلزم من توافر همم الصحابة في إحضار من يولد لهم لرسول الله ﷺ أن يقع هذا اللقاء فقد تتوافر الهمم لكن يوجد عائق يمنع من القدوم فالعبرة بثبوت اللقاء لا بتوافر الهمم.

المفهوم الرابع: مفهوم العرف الخاص (الصحبة الحكمية): وهذا المفهوم حاول أن ينتج لنا تعريفا من خلال ما استقر عليه العمل عند طائفة أهل الحديث في معاجمهم وهذا التعريف استنتجه الأستاذ الدكتور محمد سليمان الأشقر رحمه الله حيث قال: (أن مراد أهل الحديث بالصحابي من يكتب اسمه في معاجم الصحابة وتروى عنه الأحاديث المرفوعة، أما العدالة المطلقة فلا تثبت إلا للنوع الأول الذي هو الصحابي حقيقة في العرف، وفي اصطلاح الأصوليين. وأما أهل هذه المرتبة فيبحث عن عدالتهم فمن ثبتت عدالته قُبِلَ حديثه)[1].

دليله: ولعل ما يستدل لهذا المذهب: أن من وجوه الاحتجاج وإبطال بعض التعاريف، الاعتماد عل كتب التراجم في نفي صحة التعريف وما يستلزمه من عدم اعتبار بعض الأشخاص في الصحابة مع أن كتب التراجم ذكرتهم كما في الرد على مذهب سعيد بن المسيب وما يستلزمه من عدم اعتبار جابر بن عبدالله رضي الله عنه. وان كان في الحقيقة هذا ليس مذهبا للأستاذ الأشقر لكنه مفهوم معتبرُ الوجودِ عند المحدثين وهو ما أصطلح عليه بالصحبة الحكمية.

المذهب الراجح في التعريف:

أن تعريف الصحابي يدور بين حقيقتين لغوية وعرفية عامة، وذلك لإيضاح مسمى الصحابي وكيفية انطباقه على الآيات والأحاديث التي جاءت في مدح الأصحاب رضي الله عنهم، وعلى مذهب جمهور العلماء إن اللفظ يحمل على الحقيقة الشرعية ثم العرفية ثم اللغوية، وبما ان لا وجود للحقيقة الشرعية في تحديد مسمى الصحابي، وكذلك لا وجود لدليل معتبر في تحديد للمدة الزمنية لطول الصحبة في العرف العام للناس، وكذلك عدم وجود عرف عام محكم في تعريف أصحاب رسول الله ﷺ بدليل اختلاف العلماء على كلمة الصحابي على العرف العام فلو كان معتبرا في التعريف لما اختلفوا فيه نعم يوجد عرف عام في تعريف الصاحب بالمعنى العام أي من صاحب شخصاً أو عالماً أما الصحابي فأصبح اسم جنس على من صحب رسول الله فهي صحبة خاصة من جهة المتعلق؛ لأنها تتعلق بالإيمان برسول الله ﷺ ونصرته ومحبته، ومحط

(١) تحقيق منيف الرتبة هامش(٤٢)، (ص٤٥) وينظر المصدر نفسه (ص ٤٦، ١٨).

الرؤيا في هذه الصحبة له اعتباره قال ابن تيمية[١]: (والصحبة اسم جنس تقع على من صحب النبيﷺ قليلا أو كثيراً، لكن كل منهم له من الصحبة بقدر ذلك فمن صحبه سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة أو رآه مؤمنا، فله من الصحبة بقدر ذلك...)[٢]، لذلك عد الشربيني هذه التسمية أي – الصحابي – بأنها إسلامية[٣]، فبعد انعدام الحقيقة الشرعية؛ لعدم وجود نص من كتاب أو سنة يعرف مسمى الصحابي؛ مع وجود نصوص تبين شرف رتبة من رأى النبي ﷺ، وعدم وجود لعرفٍ عام لكلمة الصحابي والذي نعني به من صاحب رسول الله أو يوجد عرف عام لكن من جهة القياس أي انهم قاسوا كلمة الصحابي المصاحب لرسول الله ﷺ، على مطلق المصاحب لشخص ما، وهذا قياس مع الفارق وبالتالي لم يبق لنا في المسألة إلا تعريف الصحابي على الوضع اللغوي مع إضافة بعض المدلولات التي تدل عليها بعض النصوص الشرعية في اعتبار مطلق الرؤيا للصحابي، وعليه يرجح مذهب القائلين بمطلق الصحبة والرؤيا وهو المذهب الأول تحت المفهوم الأول وهو "مفهوم الرؤيا مع المعنى اللغوي لكلمة الصاحب" وهو مذهب الحنابلة وأكثر الشافعية وبعض الحنفية وابن حزم الظاهري والشوكاني وجمهور أهل الحديث والذي اصطلح عليه بمذهب أهل الحديث لكن مع وضع ضابط لتلك الرؤيا أن يكون واعيا لما يراه وفرقه عن المميز أن الإنسان قد يرى قبل سن التمييز لكنه يتذكر ذلك بعد سن التمييز والله أعلم.

(١) ابن تيمية: هو شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبدالله بن تيمية الحراني ولد سنة (٦٦١) وتوفي معتقلا في قلعة دمشق سنة (٧٢٨هـ)/ تنظر ترجمته: شذرات الذهب (٨/ ١٤٢-١٥٠).

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/ ٢٨٤).

(٣) ينظر حاشية العطار مع تقرير الشربيني على جمع الجوامع (٢/ ١٩٧).

المطلب الثاني: حقيقة الخلاف في مسمى الصحابي وأثره.

انقسم العلماء في حقيقة الخلاف في هذه المسألة إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول: أعتبر ان الخلاف في مسمى الصحابي هو خلاف لفظي لا حقيقي، وهذا ما ذهب إليه الامدي[١] وكذا هو مذهب القرافي فبعد ان نقل مذهب سيف الدين الامدي والمازري[٢] في تعريف الصحابي حيث قال القرافي: (قال سيف الدين: اختلفوا في الصحابي من هو ؟ فقال أكثر الشافعية، واحمد بن حنبل: هو من رأى النبيﷺ وصحبه، ولو ساعة، وإن لم يختص به اختصاص المصحوب، ولا روى عنه، ولا طالت مدة صحبته.... قال المازري في "شرح البرهان": متى قلنا: الصحابة عدول، وإن الخبر إذا أسنده التابعي صحابي، فقد وجب العمل به، وإنما يريد بالصحابة الذين لازموه، ونصروه، واتبعوا النور الذي جاء به، ولا يعني بهم الذين رأوه اتفاقا، أو لغرض ثم فارقوه. قلت[٣]: لا تنافي بين كلام سيف الدين والمازري؛ فإن سيف الدين نقل الخلاف فيمن يسمى صحابيا كيف كان عدلا أم لا، ونقل المازريُّ فيمن يحكم له بالعدالة، فلا ينبغي الخلاف في هذا)[٤]، وهو مذهب ابن الحاجب [٥]، وابن الساعاتي الحنفي[٦].

الاتجاه الثاني: أعتبر أن الخلاف في مسمى الصحابي خلاف حقيقي له ثمرة: وهذا مذهب الزركشي [٧] وكذا ابن الهمام حيث قال: (ولولا اختصاص الصحابي بحكمٍ لأمكن جعل الخلاف في مجرد الاصطلاح)[٨].

---

(١)الأحكام للأمدي (٢/ ١١٢).

(٢)المازري: هو الإمام أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري المالكي من شيوخ أفريقية، صاحب كتاب "إيضاح المحصول" توفي سنة (٥٣٦هـ)/ تنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء(٢٠/ ١٠٤-١٠٧).

(٣) الكلام الآن للقرافي.

(٤) نفائس الأصول (٧/ ٢٩٠٨-٢٩٠٩)

(٥) ينظر: رفع الحاجب للسبكي (٢/ ٤٠٣-٤٠٤) الردود والنقود للبابرتي الحنفي (ت٧٨٦هـ) (١/ ٦٩٠-٦٩٢) والبحر المحيط (٤/ ٣٠٣).

(٦) ينظر: نهاية الوصول إلى علم الأصول لابن الساعاتي (١/ ٣٥٤).

(٧) ينظر: البحر المحيط (٤/ ٣٠٣).

(٨) التحرير لابن الهمام (٣٢٦) ويقصد بالحكم عدالة الصحابي، ينظر: تيسير التحرير (٣/ ٦٧).

وهو مذهب الشوكاني[١]، وقد استدل أصحاب هذا الاتجاه بالآثار المترتبة على الخلاف في مفهوم الصحاب وكما يأتي:

أولا: أثر المفهوم في العدالة: فالذي لا يعد الرائي من جملة الصحابة يطلب تعديله بالتنصيص كما هو الحال مع سائر الرواة من التابعين فمن بعدهم ومن يثبت الصحبة بمجرد اللقاء لا يحتاج لذلك[٢] (ومن شرط في ثبوت الصحبة شرطا، لا يطلب التعديل مع وجود ذلك الشرط، ويطلبه مع عدمه...)؛ ويؤدي هذا الأثر إلى أثر أخر وهو من سب الصحابي (نعوذ بالله) يكون فاسقاً[٣].

ثانيا: أثر المفهوم في قبول مرسل الصحابي: فمذهب جمهور العلماء قبول مرسل الصحابي مطلقا خلافا للأستاذ أبي إسحاق الاسفرائيني، وإن لم نعطه اسم الصحبة كان كمرسل التابعين[٤]، مع اعتبار شرف المنزلة لمن رأى النبي ﷺ ولو لساعة من نهار يقول ابن حجر: (وإن كان شرف الصحبة حاصلاً للجميع. ومن ليس له سماعٌ منه فحديثه مرسل من حيث الرِّواية، وهم مع ذلك معدودون في الصحابة لما نالوه من شرف الرؤية)[٥] ويقول في موضع أخر:(وأطلق جماعة أن من رأى النبي ﷺ فهو صحابي وهو محمول على من بلغ سن التمييز إذ من لم يميز لا تصح نسبة الرؤية إليه نعم يصدق ان النبي ﷺ رآه فيكون صحابيا من هذه الحيثية ومن حيث الرواية يكون تابعيا)[٦]، ويقول ابن الجوزي: (فأما من رآه ولم يجالسه ولم يماشيه فألحقوه بالصحابة إلحاقاً، وإن كان حقيقة الصحبة لم توجد في حقه)[٧]، وفي نفس المعنى يقول الحافظ العلائي: (فلا يبقى في إدراج من كان له مجرد الرؤية في عداد الصحابة إلا لشرف المنزلة أعطي من رآه حكم الصحبة)[٨]، وهذا القسم قد لا يكون فيه أثر الصحبة بارزا لان من سماه صحابيا

---

(١) ينظر: إرشاد الفحول (١/ ٣٤٣).

(٢) ينظر: البحر المحيط (٤/ ٣٠٣).

(٣) ينظر مخالفة الصحابي للنملة (٧٦).

(٤) ينظر: البحر المحيط (٤/ ٣٠٣)، تحقيق منيف الرتبة للعلائي (٥٣).

(٥)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر (١١٢-١١٣).

(٦) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر(١/ ٥).

(٧) تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير لابن الجوزي (١٠١).

(٨) تحقيق منيف الرتبة للعلائي (٤٣).

سلب منه ثمرة الصحبة بان جعل روايته كرواية التابعي وان كان هو أعلى مرتبة من التابعي لشرف الرؤية؛ ولعل في هذا القسم دليلاً لمن قال بان الخلاف في مسمى الصحابي خلاف لفظي لا أثر له.

ثالثا: أثر المفهوم في قبول فتوى الصحابي: وذلك (أن من كان منهم مجتهدا، أو نقلت عنه فتاوى حكمية، هل يلتحق ذلك بكونه قول صحابي حتى يكون حجة أو لا ؟)[١] فقول الصحابي وفتواه حجة عند كثير من العلماء وإن مخالفته للحديث النبوي معتبرة بل وتُسقط الاحتجاج بالحديث عند بعض العلماء، وهي من المسائل التي تؤثر في الفروع الفقهية[٢].

ولكن في الحقيقة هذا الأثر ضعيف، لان أهل الإفتاء والعلم والفقه معرفون في الصحابة، فلا يقال فلان وفد على رسول الله ﷺ فهو فقيه؛ يقول الأستاذ الدكتور مصطفى سعيد الخن[٣] معلقا على حجية قول الصحابي: (الصحابي عند علماء الحديث والكلام هو: من اجتمع بالنبي ﷺ مؤمنا بالإسلام، ومات على ذلك. وبدهي أن الصحابي بهذا المعنى الواسع، ليس هو محل الخلاف في حجية قوله، إذ قد يكون الواحد من هؤلاء لم يلق النبي ﷺ إلا مرة أو مرتين، ولم يرو عنه إلا الحديث أو الحديثين: فكان لزما أن يكون للصحابي المختلف في حجية قوله غير هذا التعريف)[٤] فقد أشتهر من الصحابة جماعة عرفوا بالفتوى والعلم كانوا عونا للمسلمين في فهم الشريعة كلما حزبهم أمر فمثال هؤلاء هم اللذين جرى الخلاف في حجية قولهم عند الأصوليين[٥].

رابعا: أثر المفهوم في انعقاد الإجماع: فمن عد من رأى النبي ﷺ من الصحابة توقف انعقاد الإجماع عليه [٦]، والأثر هنا ضعيف كالذي قبله بل اشد ضعفا فلم يرد عن الخلفاء الراشدين أنهم طلبوا أهل

---

(١) ينظر: البحر المحيط (٤/ ٣٠٣).

(٢) ينظر مخالفة الصحابي للنملة (٧٦).

(٣) الخن: هو الدكتور مصطفى بن سعيد الخن الشافعي الميداني الدمشقي متخصص بأصول الفقه واللغة العربية حصل على الدكتوراه عام ١٩٧١م مع مرتبة الشرف الأولى من الأزهر عن أطروحته الموسومة " اثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء توفي أثناء صلاة الجمعة سنة ٢٠٠٨م/ تنظر ترجمته: موقع ملتقى أهل الحديث على الرابط : http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=125628

(٤) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، للدكتور مصطفى سعيد الخن (٥٣٠).

(٥) ينظر أثر الاختلاف للخن (٥٣١).

(٦) ينظر: البحر المحيط (٤/ ٣٠٣).

الأمصار الذين وفدوا على رسول الله(ﷺ) أن يوافقوهم على فتواهم ليكون إجماعا، بل مراعاة الاختصاص في الفتوى والعلم دل عليه القران الكريم كما في قوله تعالى:﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾[1].

(١)سورة التوبة: آية (١٢٢).

الخاتمة

بعد هذا الاستقراء لمذاهب علماء الأصول وغيرهم لمفهوم كلمة الصاحب نصل إلى أهم نتائج البحث وكما يأتي:

١- ان الرابط الحقيقي لمعنى كلمة الصحابي عند أصحاب كل مذهب تعريفي لهذه الكلمة هو المفهوم العام الذي اعتمدوه في تفسيرهم لمسمى الصحابي؛ بدليل اختلاف الألفاظ التعريفية والقيود المضافة للتعريف المعبرة عن مدلول الكلمة أي " الصحابي " لنفس المذهب، وذلك لان المفهوم مدرك عقلي يخفى على السامع يخرج من خلال الألفاظ التي تنتج التعريف والتي تتطور مع مرور الزمن لنفس المفهوم؛ لتفادي الاعتراضات على التعريف كما هو ظاهر في تعريف الصحابي على طريقة أهل الحديث وما جاء من محترزات وقيود فيها لعلماء متأخرين فالمتقدمون قالوا في تعريف الصحابي كل من صحب أو رأى والمتأخرون وضعوا القيود ليسلم مفهوم الصحابي الحقيقي من الاعتراض وأيضا لإيضاح كلام محتمل كما هو الحال في ظهور مذهب جمهور المحدثين في تفسير معنى الرؤية وهل تحتمل التمييز؟ أو لا تحتمل ؟ فظهر عندنا مصطلح جديد والذي هو الصحبة الحكمية أي شرف الصحبة.

٢- تبين أن هناك خلاف واسع وكبير في مسمى الصحابي، مع اتفاق الجميع على صحة الصحبة العرفية وهم الصحابة الذين لازموا النبي ﷺ وقاتلوا معه وناصروه كالخلفاء الراشدين والأنصار والمهاجرين ومن غزا معهﷺ (رضي الله عنهم أجمعين).

٣- هناك خلاف في نسبة مذهب جمهور الأصوليين في تعريف الصحابي فمنهم من ينسب المفهوم اللغوي والذي تعارف عليه بمذهب أهل الحديث (طريقة المحدثين) إلى جمهور الأصوليين، ومنهم من يعكس فيجعل المفهوم العرفي لكلمة الصاحب هو مذهب جمهور الأصوليين بل أصبح هو المتداول عند علماء الأصول فأصبح مستقر التأليف عليها فيقال (طريقة الأصوليين)، وفي الحقيقة ومن خلال الاستقراء لهذه النسبة الأخيرة أي على طريقة الفهم العرفي لكلمة الصاحب لا تصح بهذا الإطلاق لان كثير من علماء الأصول يذهبون مذهب أهل الحديث كعامة الحنابلة وأكثر الشافعية وبعض الحنفية وابن حزم الظاهري والشوكاني وبالتالي لا نمتلك مع وفرة هذه النقول إلا أن نقول: ان طريقة جمهور أهل الحديث في التعريف هي طريقة جمهور أهل الأصول، ولعل السبب في نسبة التعريف العرفي لكلمة الصحابي لجمهور أهل الأصول يعود للآتي:

أ) إن أول من عرف الصحابي بمن رأى وصاحب هم أئمة الحديث كالإمام احمد وعلي ابن المديني والبخاري فكانت نسبة الطريقة لأهل الحديث لأنهم أول من صاغها ووضعها في قالب تعريفي فمن اختار مذهبهم من أهل الأصول وهم كثر نسب إلى طريقتهم.

ب) عامة الحنابلة من الأصوليين ذهبوا إلى مذهب الإمام احمد بن حنبل في تعريف الصحابي ويبدو ان الصبغة الحديثية للإمام احمد جعلت إتباع مذهبه يحسبون على المدرسة أهل الحديث في التعريف لمسمى الصحابي، مع أنهم علماء في أصول الفقه.

ت) تبني تعريف مسمى الصحابي على مفهوم العرف من قبل علماء الأصول المتقدمين الأوائل كالبقلاني وابن السمعاني فجعل هذه الطريقة طريقة أهل الأصول لأنهم أول من صاغ تعريفها فلم يعتبر المتأخر من الأصوليين المخالف لهذه الطريقة في حساب النسبة؛ لان الطريقة أصبحت موقوفة على أهل الأصول.

ث) مشابهة بعض تصرفات علماء الحديث في تراجمهم للصحابة بعلماء الأصول من خلال تداخل مفهوم الصاحب ووقوع صحة التسمية لمن رأى النبي ﷺ وهو طفل لم يميز، وكذا التردد في نسبة بعض أهل الحديث إلى طريقة أهل الأصول في التعريف؛ عند عدم اعتبارهم لبعض من صحب النبيﷺ فمن جاء ليستقراء مذهبهم كان له في تفسير طريقة تصرفهم في الترجمة وجهتان الأولى: جعلهم في التعريف على طريقة أهل الأصول والوجهة الثانية –في استقراء مذهبهم –: أنهم إنما نفوا الصحبة الحقيقية دون الحكمية وتعني الأخيرة إثبات شرف الصحبة دون مرتبة الرواية فهو صحابي باعتبار الرؤية تابعي باعتبار الرواية.

ج) ظهور مصطلح الصحبة الحكمية مما أدى إلى عدم التمييز بين مذهب السابقين الأوائل من أهل الحديث كالإمام احمد وابن المديني والبخاري الذين اختاروا مطلق الرؤية في صحة الصحبة مما يعني احتمال إثبات الصحبة للطفل الصغير الذي رأى النبي ﷺ و بين من جاء بعدهم كابي زرعة وأبي حاتم وأبي داوود وابن حجر والذين أضافوا قيد التمييز فالصحبة الحكمية أدخلت المذهبين ببعض.

ح) احتساب مذهب المعتزلة في تعريف مسمى الصحابي ضمن مذهب طريقة أهل الأصول علما أن المعتزلة يزيدون قيد اخذ العلم لصحة الصحبة والسبب في ذلك أنهم شاركوا الأصوليين في تعريفهم على المفهوم العرفي وزادوا قيد أخذ العلم.

٤- الراجح من التعريفات هو مذهب جمهور أهل الأصول وأهل الحديث المصطلح عليها بـ (طريقة أهل الحديث) وذلك لانعدام الحقيقة الشرعية في إيضاح مسمى الصحابي؛ لعدم وجود نص قطعي الدلالة

يوضح ذلك، وعدم انضباط الحقيقة العرفية بمدة زمنية للصحبة الحقيقية، فلم يبق في إيضاح المعنى الحقيقي لمسمى الصحابي إلا الحقيقة اللغوية؛ مع مزية التشريف لرتبة من رأى النبي ﷺ، وذلك مستفاد من نصوص عامة في فضل رؤيته ﷺ.

٥- حقيقة الخلاف في مسمى الصحابي من ناحية الأثر تظهر ويتجلى في مسألتين مهمتين: الأولى: عدالة الصحابة والتي تنتج قبول روايتهم كما هو الحال في قبول مراسيل الصحابة. والثانية: تفسيق من يطعن بهم مع الأخذ بالاعتبار اختلاف مراتبهم.

٦- أما باقي الآثار كمسألة دخول الصحابي في مسمى الإجماع ولابد من الاطلاع على رأيه، ومسألة مذهب الصحابي وحجيته، أو تخصيص اللفظ العام بمذهب الصحابي لا يكاد يوجد له أثر تطبيقي.

قائمة المراجع والمصادر

۞بعد القران الكريم

١. أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، للدكتور مصطفى سعيد الخن، مؤسسة الرسالة – بيروت،ط٧سنة ١٤١٨هـ -١٩٩٨م.

٢. الأحاديث المرفوعة الواردة في ذم الصحابي الوليد بن عقبة بن ابي معيط تخريجا ودراسة للدكتور أحمد حميد بحث منشور على موقع ملتقى أهل التفسير على الرابط:

http://vb.tafsir.net/forum٢/thread٢٩٥٨٩-print.html

٣. الإحكام في أصول الأحكام للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (٤٠٦هـ)،النسخة قوبل على النسخة التي حققها الأستاذ الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له الأستاذ الدكتور إحسان عباس/ دار الأفاق الجديدة – بيروت، ط بلا، سنة بلا

٤. الإحكام في أصول الأحكام للإمام العلامة على بن محمد الامدي، علق عليه العلامة عبدالرزاق عفيفي دار الصميعي – الرياض،ط١سنة ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م

٥. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للأمام محمد بن علي الشوكاني(ت١٢٥٠هـ)، تحقيق أبي حفص سامي بن العربي الأثري، قدم له الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن السعد والشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشثري، دار الفضيلة –الرياض،ط١ سنة ١٤٢١هـ -٢٠٠٠م.

٦. أساس البلاغة، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، تحقيق باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان،ط١ سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٧. الاستيعاب في معرفة الأصحاب للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر(ت ٤٦٣هـ) صححه وخرج احاديثه عادل مرشد دار الأعلام – عمان ط(١) سنة (١٤٢٤ه - ٢٠٠٢م).

٨. الاستيعاب في معرفة الأصحاب للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر القرطبي النمري (ت٤٦٣هـ)، صححه وخرج أحاديثه عادل مرشد، دار الأعلام – عمان-الأردن، ط١سنة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٩. الإصابة في تمييز الصحابة لشيخ الإسلام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي الكناني العسقلاني المصري الشافعي المعروف بابن حجر (ت٨٥٢هـ)، نسخة مطابقة للنسخة المطبوعة

سنة ١٨٥٣م في بلدة ككلنا بعد مقابلتها على النسخة الخطية المحفوظة في دار الكتب بالازهر الشريف بمصر ثم على النسخة الموقوفة على طلبة العلم برواق الشام من الازهر المذكور، ط بلا، سنة بلا.

١٠. إصلاح المنطق لأبي يوسف يعقوب بن اسحاق المعروف بابن السّكيت (ت٢٤٤هـ)، شرح وتحقيق أحمد محمد شاكر، وعبد السلام محمد هارون، دار المعرفة – مصر، ط بلا، سنة بلا.

١١. أصول الفقه لشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي (٧٦٣هـ) المعروف " باصول ابن مفلح " حققه وعلق عليه وقدم له الدكتور: فهد بن محمد السدحان مكتبة العبيكان – الرياض ط١ سنة (١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م).

١٢. أصول الفقه لشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي (ت٧٦٣هـ)، تحقيق وتعليق الدكتور فهد بن محمد السدحان، مكتبة العبيكان – الرياض،ط١ سنة ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

١٣. الإعلام لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين بيروت – لبنان ط(٥) سنة ٢٠٠٢م.

١٤. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، للحافظ لابي الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر ابن كثير، شرح الشيخ أحمد محمد شاكر، تعليق المحدث ناصر الدين الالباني، مكتبة المعارف – الرياض،ط١ سنة ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

١٥. البحر المحيط في أصول الفقه لبدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي (ت٧٩٤هـ) قام بتحريره د. عمر سليمان الاشقر وراجعه د. عبد الستار ابو غدة، د. محمد سليمان الأشقر حقوق الطبع محفوظة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية– الكويت إعادة طبعه دار الصفوة – مصر ط(١)سنة (١٤٠٩هـ –١٩٨٨م).

١٦. البداية والنهاية للحافظ عماد الدين ابي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي(ت٧٧٤هـ)تحقيق عبد الله بن عبدالمحسن التركي مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر ط(١) سنة ١٤١٧هـ – ١٩٧٧م.

١٧. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للقاضي محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) ويليه الملحق التابع للبدر الطالع جمعه سنة ١٣٤٨هـ بالقاهرة السيد الحافظ المورخ محمد بن محمد بن يحيى الحسني اليمني الصنعاني وضع حواشيه خليل منصور، دار الكتب العلمية –بيروت لبنان ط(١) سنة (١٤١٨ هـ – ١٩٩٨م).

١٨. البلبل في أصول الفقه المعروف (بمختصر الطوفي) لسليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي (ت٧١٦هـ) مختصر لروضة الناظر لابن قدامة، مكتبة الامام الشافعي – الرياض، ط٢ ١٤١٠هـ.

١٩. تاج العروس من جواهر القاموس للسيد محمد مرتضى الحسني الزبيدي(ت١٢٠٥هـ)، تحقيق عبدالكريم الغرباوي، مطبعة حكومة الكويت، ط٢ سنة ١٤٠٧هـ -١٩٨٧م.

٢٠. تاريخ بغداد المسمى بـ "تاريخ مدينة السلام واخبار محدثيها وذكرُ قُطّانها العلماءِ من غير اهلها ووارديها للإمام الحافظ أبي بكر احمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) تحقيق الدكتور بشار عواد معروف دار الغرب الإسلامي – بيروت ط(١) سنة (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).

٢١. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه للعلامة علاء الدين ابي الحسن علي بن سليمان المرداوي الحنبلي (ت٨٨٥هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور عوض بن محمد القرني، مكتبة الرشيد – الرياض، ط١ سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٢. التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية، لكمال الدين محمد بن عبدالواحد بن عبدالحميد الشهير بابن الهمام الإسكندري الحنفي (ت٨٦١هـ)، مطبعة مصطفى الباب الحلبي وأولاده – مصر، ط بلا سنة ١٣٥١هـ.

٢٣. تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة للحافظ خليل كيكلدي بن عبدالله صلاح الدين العلائي(ت٧٦١) تحقيق محمد سليمان الأشقر مؤسسة الرسالة – بيروت، دار البشير – عمان ط(١) سنة(١٤١٢هـ - ١٩٩١م).

٢٤. تذكرة الحفاظ للحافظ الإمام أبو عبدالله شمس الدين محمد الذهبي (ت٧٤٨هـ) صحح عن النسخة القديمة المحفوظة في مكتبة الحرم المكي تحت اعانة وزارة المعارف للحكومة العلية الهندية دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط (بلا) سنة (بلا).

٢٥. تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير للإمام عبد الرحمن بن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، عنيت بنسخه وتحقيقه وضبطه وإخراجه مكتبة الآداب لصاحبها على حسن – القاهرة ط بلا السنة بلا.

٢٦. التمهيد في أصول الفقه لمحفوظ بن أحمد بن الحسن أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي (ت٥١٠هـ)،دراسة وتحقيق الدكتور محمد بن علي بن إبراهيم، والدكتور مفيد محمد ابو عمشة (أطروحة دكتوراه)، دار المدني – جدة، ط١ سنة ١٤٠٦هـ -١٩٨٥م.

٢٧. تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (٣٧٠هـ)، تحقيق الأستاذ عبدالكريم الغرباوي والأستاذ محمد على النجار، الدار المصرية للتأليف والترجمة –مطابع سجل العرب – القاهرة، ط بلا، سنة بلا.

٢٨. تيسير التحرير شرح العلامة محمد أمين المعروف بأمير بادشاه الحسيني الحنفي(ت٩٧٢هـ) على كتاب التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية لكمال الدين محمد بن عبد الواحد الشهير بابن همام الدين الإسكندري الحنفي (ت٨٦١)،مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده – مصر، ط (طبع على نفقة الشيخ سالم بن سعد بن نبهان وأخيه أحمد)، سنة ١٣٥١هـ.

٢٩. حاشية العطار على جمع الجوامع للعلامة حسن العطار مع تقرير الشربيني على جمع الجوامع مع تقريرات الأستاذ الشيخ محمد علي بن حسين المالكي، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط(بلا) سنة (بلا)

٣٠. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم احمد بن عبدالله الأصفهاني (٤٣٠هـ) دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط(١) سنة (١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م).

٣١. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للحافظ شهاب الدين احمد بن علي الشهير بابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) دار أجيال – بيروت ط(بلا) سنة (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).

٣٢. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب للقاضي إبراهيم بن نورالدين المعروف بابن فرحون المالكي (ت٧٧٩هـ) دراسة وتحقيق مأمون بن محي الدين الجنّان دار الكتب العلمية بيروت –لبنان ط(١) سنة (١٤١٧هـ-١٩٩٦م).

٣٣. الذيل على طبقات الحنابلة للحافظ عبدالرحمن بن أحمد بن رجب (ت٧٩٥هـ) تحقيق د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين مكتبة العبيكان – الرياض ط(١)سنة(١٤٢٥هـ – ٢٠٠٥م).

٣٤. الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب لمحمد بن محمد بن أحمد البابرتي الحنفي (ت٧٨٦هـ) دراسة وتحقيق ضيف الله بن صالح بن عون العمري، إشراف أ.د عمر بن عبدالعزيز محمد مكتبة الراشد ناشرون – الرياض ط(١) سنة (١٤٢٦-٢٠٠٥م).

٣٥. رسالة إلى اهل الثغر للإمام أبي الحسن الأشعري تحقيق ودراسة عبدالله شاكر محمد الجنيدي مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة ط(٢) سنة (١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م).

٣٦. رسالة في علم آداب البحث والمناظرة، لمحمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية الكبرى لصاحبها مصطفى محمد- مصر ط٧سنة ١٣٧٨هـ ١٩٥٨م.

٣٧. رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت٧٧١هـ)، تحقيق وتعليق ودراسة الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل احمد عبد الموجود، عالم الكتب – بيروت – لبنان، ط١ سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٣٨. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، للإمام موفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، راجعه وضبطه وعلق عليه وأعد فهارسه الدكتور محمود حامد عثمان، ط بلا، سنة بلا.

٣٩. سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) مؤسسة الرسالة – بيروت اشرف على التحقيق وخرج احاديثه شعيب الأرناؤوط ط(٢) سنة (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م)

٤٠. شجرة النور الزكية في طبقات الملكية للأستاذ الشيخ محمد بن محمد مخلوف دار الكتاب العربي – بيروت –لبنان ط(بلا) سنة (بلا).

٤١. شذرات الذهب في أخبار من ذهب للإمام شهاب الدين أبي الفلاح عبدالحي المعروف بابن العماد (ت١٠٨٩هـ) اشرف على تحقيقه وخرج احاديثه عبدالقادر الأرناؤوط، حققه وعلق عليه محمود الأرناؤوط ط(١) سنة (١٤٠٦هـ).

٤٢. شرح التبصرة والتذكرة للحافظ زين الدين عبدالرحيم العراقي (ت٨٠٦هـ) حقق نصوص وخرج احاديثه وعلق عليه الدكتور عبداللطيف الهميم والشيخ ماهر ياسين الفحل منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية – بيروت–لبنان ط (١)سنة (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).

٤٣. شرح الكوكب المنير المسمى (بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر)في أصول الفقه للعلامة الشيخ محمد بن احمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي المعروف بابن النجار (ت٩٧٢هـ)، تحقيق الدكتور: محمد الزحيلي والدكتور: نزيه حماد، مكتبة العبيكان – الرياض، طبلا سنة ١٤١٣ه - ١٩٩٣م.

٤٤. شرح النخبة نزهة المسمى: شرح نخبة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للإمام الحافظ ابن حجر، تحقيق نور الدين عتر، مطبعة الصباح – دمشق، ط٣ سنة ١٤٢١هـ -٢٠٠٠م

٤٥. شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول للإمام شهاب الدين أبو العباس احمد بن إدريس القرافي (ت٦٨٤هـ) طبعة جديدة ومنقحة ومصححة باعتناء مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر – بيروت لبنان/ ط (بلا) سنة ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م.

٤٦. شرح مختصر الروضة لنجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت٧١٦هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط١ سنة ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٤٧. صحيح البخاري للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ت)، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، طبع على نفقة الدكتور محمد بن صالح الراجحي، بيت الأفكار الدولية للنشر – الرياض، ط بلا، سنة ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

٤٨. صحيح مسلم بشرح النووي للأمام محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)،المطبعة المصرية في الأزهر – مصر،ط١ سنة ١٣٤٧هـ – ١٩٢٩م.

٤٩. صحيح مسلم للإمام الحافظ ابي الحسين مسلم بن الحجاج (ت٢٦١هـ) طبعة بيت الافكار الدولية – الرياض ط(بلا) سنة (١٤١٩هـ–١٩٩٨م).

٥٠. ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، تألف عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم – دمشق، ط٤سنة ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م (٤٥)، هذا تعريف المفهوم عند المناطقة أما المفهوم عند الأصوليين أي ما صطلحوا عليه من مفهوم مخالفة وموافقه فلا تعلق له في بحثنا.

٥١. طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي (ت٧٧١هـ) تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبدالفتاح محمد الحلو دار إحياء الكتب العربية مطبعة عيس الباب الحلبي وشركاه – القاهرة ط(١)سنة (١٣٣٨هـ – ١٩٦٤م).

٥٢. طبقات الفقهاء لابي إسحاق الشيرازي الشافعي (٤٧٦هـ) تحقيق إحسان عباس دار الرائد العربي – بيروت ط(بلا) سنة (بلا).

٥٣. طبقات المفسرين لأحمد بن محمد الأدنه وي " من علماء القرن الحادي عشر " تحقيق سليمان بن صالح الخزي مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة ط(١) سنة (١٤١٧هـ – ١٩٩٧م).

٥٤. العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى بن محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي (ت٤٥٨هـ) تحقيق وتعليق الدكتور أحمد بن علي سيرالمباركي (أطروحة دكتوراه)، ط٢ سنة ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

٥٥. فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، للحافظ الإمام احمد بن على بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)،تحقيق عبد القادر شيبة الحمد، مكتبة فهد الوطنية – الرياض، ط١ سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٥٦. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للحافظ شمس الدين أبي الخير محمد بن عبدالرحمن السخاوي الشافعي (ت٩٠٢هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور عبد الكريم بن عبدالله الخضير والدكتور محمد بن عبدالله ال فهيد، مكتبة دار المناهج – الرياض،ط١ سنة ١٤٢٦هـ.

٥٧. فواتح الرحموت للعلامة عبد العلي محمد بن نظام الدين محمد السهالوي الأنصاري اللكنوي (ت١٢٢٥هـ) بشرح مسلم الثبوت للإمام القاضي محب الله بن عبد الشكور البهاري (ت١١١٩هـ)، ضبطه وصححه عبدالله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية – بيروت- لبنان،ط١ سنة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٥٨. قواطع الأدلة في أصول الفقه للإمام أبي المظفر منصور بن محمد بن عبدالجبار السمعاني الشافعي (ت٤٨٩هـ)،تحقيق الدكتور عبد الحافظ بن احمد الحكمي والدكتور علي بن عباس بن عثمان الحكمي، مكتبة التوبة- الرياض، ط١ سنة ١٤١٩هـ -١٩٩٨م.

٥٩. البحر المحيط في أصول الفقه لبدر الدين محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي الشافعي (ت٧٩٤هـ)، قام بتحريره د. عمر سليمان الأشقر، وراجعه د. عبدالستار أبو غدة، و د. محمد سليمان الأشقر، دار الصفوة- مصر، حقوق الطبع محفوظة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت،ط١سنة ١٤٠٩هـ- ١٩٨٨م.

٦٠. قواعد الأصول ومقاعد الفصول مختصر تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل لصفي الدين عبد المؤمن بن كمال الدين عبدالحق البغدادي الحنبلي، تحقيق وتعليق الدكتور علي عباس الحكمي، جامعة ام القرى – مكة المكرمة،ط١سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

٦١. كتاب الجيم لأبي عمرو الشيباني، تحقيق الأستاذ عبدالعليم الطحاوي، والدكتور محمد مهدي علام، مجمع اللغة العربية، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية –القاهرة،ط١ سنة ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

٦٢. كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي(ت١٧٥هـ) تحقيق الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إبراهيم السامرائي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت.

٦٣. كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون للحاج خليفة دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان ط(بلا)سنة (بلا).

٦٤. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق وتعليق أبي إسحاق إبراهيم بن مصطفى الديمياطي، دار الهدى – مصر، ط١ سنة١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

٦٥. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية لابي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي(ت١٠٩٤هـ)، قابله على النسخة الخطية ووضع فهارسه د. عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة ناشرون – بيروت- لبنان،ط٢، سنة ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٦٦. لسان العرب لجمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم المعروف بابن منظور(ت٧١١هـ)، تحقيق نخبة من العاملين بدار المعارف وهم: عبدالله علي و محمد احمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف- القاهرة، ط بلا.

٦٧. مجموعة الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية أعتنى بها وخرج احاديثها: عامر الجزار، وأنور الباز، دار الوفاء ط(٣) سنة (١٤٢٦هـ -٢٠٠٥م).

٦٨. المحكم والمحيط الأعظم لابي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المُرسي المعروف بابن سيده (ت٤٥٨هـ)، تحقيق الدكتور عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط١ سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٦٩. مخالفة الصحابي للحديث النبوي الشريف دراسة نظرية تطبقية للأستاذ الدكتور عبدالكريم بن علي بن محمد النملة مكتبة الرشيد – الرياض ط(٢)سنة (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).

٧٠. مختار الصحاح، للشيخ الإمام محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي(ت ٦٦٦هـ)، إخراج دائرة المعاجم في مكتبة لبنان، مكتبة لبنان ط بلا، سنة بلا.

٧١. مختصر منتهى السّول والأمل في علمي الأصول والجدل (المعروف بمختصر ابن الحاجب)، للإمام جمال الدين أبي عمر عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب (ت٦٤٦هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق الدكتور نذير حمادو، دار ابن حزم – بيروت، والشركة الجزائرية اللبانية – الجزائر،ط١ سنة ١٤٢٧-٢٠٠٦م.

٧٢. مسائل الخلاف في أصول الفقه للقاضي الحسين بن علي الصيمري العراقي الحنفي أطروحة دكتوراه في جامعة أكسيروفانس "مارسليا" – فرنسا تحقيق عبد الواحد جهداني بأشراف: MR.Claude Gilliote/ترجم بعض مفردات واجهة الكتاب أبو إسلام عبد ربه على موقع " ملتقى اهل الحديث ".

٧٣. المسودة في أصول الفقه: تتابع على تصنيفه ثلاثة من أئمة ال تيمية: مجد الدين أبو البركات عبد السلام وابنه شهاب الدين أبو المحاسن عبد الحليم، وحفيده شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، جمعها وبيضها شهاب الدين ابو العباس احمد بن محمد بن احمد عبد الغني الحراني الحنبلي (ت٧٤٥هـ)، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني – القاهرة، ط بلا سنة بلا.

٧٤. المشوف المنعم في ترتيب الإصلاح على حروف المعجم، لأبي البقاء عبدالله بن الحسين العُكبري الحنبلي (ت٦١٦هـ)،تحقيق ياسين محمد السّواس، دار الفكر، سوريا-دمشق، ط بلا سنة١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.

٧٥. المعتمد في أصول الفقه ويليه زيادات المعتمد والقياس الشرعي كلها لابي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي (ت ٤٣٦هـ) تحقيق وتهذيب محمد حميد الله بتعاون: أحمد بكير و حسن حنفي، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية – دمشق، ط بلا سنة ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م.

٧٦. معجم الأصوليين للدكتور محمد مظهر بقا وزارة التعليم العالي – جامعة ام القرى – مركز بحوث الدراسات الإسلامية– مكة الكرمة ط(بلا) سنة (١٤١٤هـ).

٧٧. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث- جمهورية مصر العربية، مكتبة الشروق الدولية – مصر، ط٤،سنة ١٤٢٥-٢٠٠٤م.

٧٨. معجم مقاييس اللغة لابي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(ت٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط بلا سنة ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٧٩. المفردات في غريب القران لابي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصبهاني (ت٥٠٢هـ)،تحقيق مركز الدراسات والبحوث بمكتبة مصطفى الباز، الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز، ط بلا، سنة بلا.

٨٠. مقال بعنوان: الفروق بين المفهوم والمصطلح والتعريف، د - أحمد إبراهيم خضر – مصر، موقع بوابتي، الرابط<a href="http://www.myportail.com/actualites-news-web-٢١٨" target="_blank">(٤٦٥٥.php?id=٠.

٨١. مقدمة ابن الصلاح لابي عمرو عثمان المشهور بابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) مع شرحه: التقييد والإيضاح لما اطلق واغلق من مقدمة ابن الصلاح، لشيخ الإسلام الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ)، مع تعليقات مذيلة باسم " المصباح على مقدمة ابن الصلاح" للناشر محمد راغب الطباخ الحلبيي، المطبعة العلمية – حلب، ط١ سنة ١٣٥٠هـ - ١٩٣١م.

٨٢. مقدمة ابن الصلاح لتقي الدين أبي عمر عثمان ابن الصلاح الشافعي (ت٦٤٣هـ) (ومحاسن الاصطلاح) لابي حفص عمر السراج البلقيني بن رسلان المصري الشافعي (ت ٨٠٥هـ)، تحقيق الدكتور عائشة عبد الرحمن بنت الشاطئ، دار المعارف ط بلا، سنة بلا.

٨٣. مقدمة ابن الصلاح مع شرح التقييد والإيضاح لما اطلق واغلق من مقدمة ابن الصلاح، المقدمة للإمام الحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المشهور بابن الصلاح (ت٨٠٦هـ) والشرح للحافظ زين الدين العراقي (ت٨٠٦هـ) مع تعليقات للناشر محمد راغب الطباخ المسمى المصباح على مقدمة ابن الصلاح، طبع وتصحيح محمد راغب الطباخ – حلب ط(١) سنة (١٣٥٠هـ - ١٩٣١م).

٨٤. من تُكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث للذهبي.

٨٥. منال المطالب في شرح طول الغرائب، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير(٦٠٦هـ)، تحقيق الدكتور محمود محمد الطناحي، مطبعة المدني المؤسسة السعودية بمصر، ط بلا سنة بلا.

٨٦. المنهل الروي للإمام بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت٧٣٣هـ) تحقيق الدكتور محي الدين عبدالرحمن رمضان دار الفكر – ط (٢) سنة (بلا).

٨٧. الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم، جمع وإعداد: وليد احمد الزبيدي وأياد عبد اللطيف القيسي وبشير بن جواد القيسي ومصطفى بن قحطان وعماد بن محمد، مجلة الحكمة – بريطانيا ط(١) سنة (١٤٢٤ه – ٢٠٠٣م).

٨٨. موقع ملتقى اهل الحديث على الرابط: ترجمة الدكتور الخن.

٨٩. موقع ملتقى أهل الحديث على الرابط: ترجمة الدكتور عبدالكريم النملة.

٩٠. موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة (ترجمة محمد سليمان الأشقر).

٩١. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر "شرح النخبة" لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيق نور الدين عتر مطبعة الصباح-دمشق ط(٣)سنة (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).

٩٢. نفائس الأصول في شرح المحصول للإمام شهاب الدين أبي العباس احمد بن إدريس المشهور بالقرافي (ت٦٨٤هـ) دراسة وتحقيق وتعليق: الشيخ عادل احمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض قرضه: أ.د عبدالفتاح أبو سنة، مكتبة نزار مصطفى الباز ط(١) سنة (١٤١٦هـ -١٩٩٥م).

٩٣. نهاية الوصول إلى علم الأصول، لمظفر الدين أحمد بن علي المعروف بابن الساعاتي الحنفي (ت٦٩٤هـ)، أطروحة دكتوراه لسعد بن غرير بن مهدي السلمي، إشراف الأستاذ الدكتور محمود عبد الدايم علي، جامعة أم القرى – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية– قسم الدراسات العليا الشرعية – فرع الفقه وأصوله– مكة المكرمة ط بلا سنة ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

٩٤. هديّة العارفين أسماء المؤلفين واثأر المصنفين لإسماعيل باشا البغدادي طبع بعناية وكالة المعارف – إسطنبول سنة ١٩٥٥م طبعة دار إحياء التراث العربي – بيروت ط (بلا) سنة (بلا).

٩٥. الواضح في أصول الفقه لابي الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي (ت٥١٣هـ)، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة –بيروت-لبنان، ط١ سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٩٦. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابي العباس شمس الدين احمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت٦٨١هـ) تحقيق د. إحسان عباس، دار صادر – بيروت ط(بلا) سنة (بلا).